

الفصل السادس

أطفال الشوارع: المشكلة والآثار

مخطط الفصل السادس

أطفال الشوارع: المشكلة والآثار

تمهيد

- ١- أطفال الشوارع بين حقوق الطفل والاتفاقيات الدولية
 - ٢- تطور وحجم مشكلة أطفال الشوارع
 - ٣- أسباب انتشار ظاهرة أطفال الشوارع
 - ٤- السمات والملامح التي تميز أطفال الشوارع والمخاطر التي يتعرضون لها
 - ٥- تصنيف أطفال الشوارع
 - ٦- المعاملة القضائية لأطفال الشوارع
 - ٧- الوسائل الوقائية والعلاجية لظاهرة أطفال الشوارع
- خاتمة الفصل.

تمهيد

إن ظاهرة أطفال الشوارع ظاهرة ذات أبعاد متشابكة فهي اجتماعية ونفسية واقتصادية أيضا، فأطفال الشوارع تحيط بهم ظروف مجتمعية ومتغيرات تؤدي في مجملها إلى تعرضهم للانحراف والمخاطر.

سنحاول عبر هذا الفصل استقراء أبعاد الظاهرة وتداعياتها وهذا من خلال استعراض في بادئ الأمر أطفال الشوارع في ميزان المواثيق الدولية والقرارات الأممية، لننتقل بعدها للحديث عن تطور وحجم الظاهرة دوليا ومحليا، لنستعرض بعدها الحديث عن أسباب الظاهرة والسمات والمخاطر التي يتعرض لها أطفال الشوارع وكذا التصنيفات الموضوعة من قبل الباحثين لهؤلاء الأطفال، والتعرض من جهة أخرى للمعاملة القضائية لهم، ونصل في الأخير إلى استعراض الوسائل الوقائية والعلاجية لمشكلة أطفال الشوارع.

١- أطفال الشوارع بين حقوق الطفل والاتفاقيات الدولية:

اهتم المجتمع العالمي بوضع اتفاقية لحقوق الطفل من كافة الجوانب وقد اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق عليها والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٥/٤٤) المؤرخ في نوفمبر سنة ١٩٧٩ وتاريخ بدأ التنفيذ ٣ سبتمبر ١٩٩٠ وفقاً للمادة ٤٩.(١)

ترى الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية أنه وفقاً للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة الاعتراف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف، ووضع أساس الحرية والعدالة والسلام في العالم عند التعامل مع الأطفال.

تشير الاتفاقية إلى أن الأمم المتحدة قد أعلنت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن للطفولة الحق في الرعاية والمساعدة من أجل حمايتهم من الانحراف وإحساسهم بالكيان الإنساني، واقتناعاً منها بأن الأسرة الوحدة الأساسية للمجتمع، وهي البيئة الطبيعية لنمو ورفاهية جميع أفرادها، وبخاصة الأطفال، وينبغي أن تولي الحماية والمساعدة اللازمة لتتمكن من الإطلاع الكامل بمسؤولياتها داخل المجتمع. ومن أجل هذا تقرر الاتفاقية بأن الطفل لكي تترعرع شخصيته بالشكل الكامل والمتناسق بين جوانبه ينبغي أن ينشأ في بيئة عائلية جيدة.

وتضع الاتفاقية في اعتبارها أن الحاجة إلى توفير رعاية خاصة قد ذكرت في إعلان جنيف لحقوق الطفل لعام ١٩٢٤، وفي إعلان حقوق الطفل الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٢٠ نوفمبر ١٩٥٩ والمعترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان(٢).

وتضع في اعتبارها أيضاً أن الطفل بسبب عدم نضجه البدني والعقلي، يحتاج إلى إجراءات ورعاية خاصة، بما في ذلك الحماية القانونية المناسبة، قبل الولادة وبعدها، كذلك تأخذ في عين الاعتبار أهمية تقاليد كل شعب وقيمه الثقافية لحماية الطفل ورعايته.

وفي الذكرى الثلاثون لإعلان حقوق الطفل اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر 1989 اتفاقية حقوق الطفل التي دخلت حيز النفاذ في سبتمبر 1990 واحتوت على ديباجة

١- نصيف فهمي (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ١٥

٢- لعسري عباس (٢٠٠٦): حقوق المرأة والطفل في القانون الدولي الإنساني، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، ص: ١١٧

أكدت على ضرورة الاهتمام بالطفل وتفعيل التعاون الدولي بخصوصه، وجاءت نصوص الاتفاقية مقسمة على 54 مادة جاء بعضها ليحدد حقوق الطفل لاسيما حقه في الحياة والاسم والجنسية...الخ، بالإضافة إلى حقوق المعوقين منهم والأقليات.

بينما تضمنت مواد أخرى أساليب وطرق حماية هذه الحقوق، وتختلف وسائل الحماية المكرسة باختلاف الأخطار المحيطة به نذكر منها ما تعلق بالحماية الاقتصادية التي تحارب كل استغلال لطاقت الطفل وتحث الدول على تنظيم عمل الأطفال لاسيما من حيث تحديد سن العمل وساعاته وتحسين ظروفه. في حين تكفل الحماية من العنف القضاء على كل مظاهر الإساءة للطفل بشكل مباشر أو غير مباشر لقدراته البدنية أو العقلية سواء في وقت الحرب أو السلم. كما تفرض حماية الجانحين ضرورة تمكينهم من كل الوسائل القانونية والقضائية التي تراعي سنهم لاسيما من حيث حسن المعاملة والحصول على المساعدة القانونية وترك أمر اعتقال الطفل وسجنه آخر الحلول.

إن أطفال الشوارع هم أطفال حرموا من حقوق التنشئة السوية داخل أسرة مستقرة، ومن ضرورات الحياة الأساسية من أمن وحماية وتعليم ورعاية، وهذا ما يجعلهم عرضة للخطر الذي يهدد صحتهم وأخلاقهم وهويتهم، والمطلع على الدراسات والمقالات وتقارير المنظمات الدولية التي تهتم بالأطفال المحرومين وخاصة أطفال الشوارع، يصل إلى أن الظروف الاجتماعية التي تعيشها هذه الفئة من الأطفال قاسية وصعبة جدا.

سنحاول إبراز ذلك من خلال التدرج في عرض جوانب من الواقع الاجتماعي لهذه الفئة من خلال نتائج الدراسات والأبحاث والتقارير والإحصائيات المنجزة في هذا الصدد ومقارنته ببعض الحقوق التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩ وذلك فيما يلي: (١)

❖ **حق الحياة والنمو والاسم والحفاظ على هوية الطفل والحق في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي:** والتي نصت عليها المواد السادسة والسابعة والثامنة والمادة السابعة والعشرون من الاتفاقية، كيف استفاد أطفال

^١ - بخوش لامية (٢٠٠٩): أطفال الشوارع بين اتفاقية حقوق الطفل والواقع الاجتماعي، مداخلة

في الملتقى الوطني الأول حول أطفال الشوارع في الجزائر: الواقع والآفاق، قسم علم الاجتماع، جامعة قالة

الشوارع من هذه الحقوق؟. خاصة أنهم عندما يدخلون الشارع يفقدون هويتهم الأصلية ويكتسبون هوية جديدة هي هويتهم كأطفال شوارع. فالشارع نسق اجتماعي يضم مجموعة من الأفراد يتفاعلون باستمرار لتلبية حاجاتهم المتعددة وهو جزء من المجتمع الرسمي المعترف به، يتفاعل الأفراد فيه ويستمدون منه هويتهم من خلال شبكات العلاقات والتفاعلات الاجتماعية غير الرسمية بين المتعاملين الذي يشكلون ما يمكن تسميته مجتمع الشارع.

فالطفل عندما يدخل إلى الشارع كعضو جديد يتعرض لتأثير التنشئة في إطار علاقات الشارع، وذلك من خلال تفاعله مع أفراد واشتباكه في شبكة علاقاتهم الاجتماعية، فالشارع بيئة اجتماعية له محددات وقيود وبه كذلك فرص البقاء التي يتعلمها الطفل الحديث بالشارع من هذه العلاقات والتفاعلات، ويسعى إلى خلق علاقات تمنحه فرصة لحل مشكلاته لكونه في بداية دخوله الشارع، فيحاول اجتذاب انتباه أطفال الشوارع الأكثر صلابة وخبرة، ومن خلال تحركه بين الأماكن المختلفة المألوفة في الشارع تزداد معرفته وألفته بمختلف الأنشطة التي توفر له دخلا كالتسول وغسل السيارات والممارسات الجنسية نظير المال، كما يتعرف على أنشطة اللهو في أوقات الفراغ كتعاطي المخدرات ولعب القمار والسفر ومشاهدة الفيديو والتردد على دور السينما وحفلات الشارع وغيرها من وسائل الترفيه المتوفرة لديهم، وفي سياق تفاعله يتعلم لغة الشارع ومصطلحاته ويصغي إلى الحكايات الخيالية عن النجاحات والصراعات التي يحكيها أكثر الأطفال تعمقا في حياة الشارع، ونظرا لنشابه ظروفهم تنشأ الروابط بينهم ويحصل المستجدون على معلومات عن أماكن المبيت والطعام وتحسس تحركات الشرطة، وهكذا يدخل أطفال الشوارع في شبكة العلاقات الاجتماعية القائمة، ومن خلال تعرضهم لكل ما سبق يقدم الشارع هوية ذاتية وجماعية جديدة للطفل المنتسب حديثا للشارع ذات مرجعية وقيمة خاصة بالشارع، والتي تتطلب مجموعة من الصفات المناسبة من منظور الشارع، لها قيمها وقواعدها وسلوكها ليتقبلهم الآخرون، كما تتطلب الذكاء في التعامل واغتنام الفرص وحب الاستطلاع والصرامة والقيام بأعمال بدنية، بأسلوب متمرس في الظروف الخطرة لا تتدخل فيه المشاعر، وهنا تظهر سلوكيات العنف كسلوك شرعي لحل المنازعات في الشارع، وتعتبر الجروح والتشويه الذاتي علامات القوة والصرامة، وهنا يكتسب أطفال الشوارع تنشئة من نوع خاص هي تنشئة الشارع التي تتسم بغياب آليات التحكم

والرقابة الاجتماعية بمؤسساتها المشروعة على حياة الشارع، تساعد على زيادة ممارسة السلوكات الخطيرة كتعاطي المخدرات واللجوء إلى العنف.

وهكذا فهذا الواقع الاجتماعي المعاش لا يساعد على النمو السليم ولا يضمن أصلاً حياة أو بقاء على قيد الحياة لهؤلاء الأطفال، فهم أطفال بلا هوية بلا عوامل مساعدة على الحياة.

❖ **حق حماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على الإهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال بما في ذلك الإساءة الجنسية** والتي نصت عليه المادة التاسعة عشر من الاتفاقية، كيف تحققت كل هذه الحقوق لأطفال الشوارع وهم أطفال يتعرضون كل يوم للاعتداءات بكل أنواعها معنوية وجسدية، فنتيجة لتواجدهم الدائم في الشارع دون أية وسيلة للحماية يتعرضون للضرب، وهذا ناتج عن الشجارات التي تحدث بين أطفال الشوارع أنفسهم أو مع أجهزة الأمن أو المارة، وما ينتج عنه من آثار جسدية وعنف معنوي يمارس عليهم. حيث تؤكد دراسة أجريت على عينة من أطفال الشوارع بالجزائر أن نسبة ٧٣,١٣% من المبحوثين تحدث لهم مشاجرات وذلك لعدة أسباب منها الشجارات على أماكن التواجد بنسبة ٤٧,٧٦ %، التسابق على الزبائن بنسبة ٢٣,٨٨ %، اعتداء الكبار عليهم بنسبة ٢٢,٣٨ %. وهكذا وسط هذا العنف بكل أشكاله كيف يمكن لأطفال الشوارع أن يعيشوا وينشئوا تنشئة سوية، وأين هي حقوقهم في الحماية من كل أشكال العنف والإساءة التي يتعرضون لها في الشارع.

❖ **حق الرعاية الصحية:** حيث نصت المادة الرابعة والعشرون من الاتفاقية على ضرورة اعتراف الدول الأعضاء بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه وذلك بحصوله على خدمات الرعاية الصحية. من خلال مكافحة الأمراض وسوء التغذية وحقه في التطعيم وتوفير الأغذية الضرورية ومياه الشرب النقية ووقايته من الحوادث ومن أخطار البيئة والتلوث. كيف استفاد أطفال الشوارع من هذه الحقوق وهم يعيشون في شارع يأكلون من القمامة وينامون مع الحشرات والحيوانات المتشردة والخطيرة، ويشربون من أي مصدر مائي يجدونه ملوث أم لا، فهم عرضة لخطر التلوث وحوادث الطرقات ولسوء التغذية. ففي دراسة أجريت على عينة من أطفال الشوارع بالجزائر. توصلت فيها الباحثة إلى أن نسبة ٥٠,٧٤ % من المبحوثين يتناولون وجبات الطعام حسب الظروف المتاحة لهم ونسبة ٢٢,٣٨ % منهم يتناولون وجبتان في اليوم في حين ١٦,٤١ % يتناولون وجبة واحدة

في اليوم. وهي وجبات لا تفي باحتياجات الجسم التي تمكن الطفل من مقاومة الأمراض والحياة الصعبة في الشارع.

يُضاف إليها تلوث البيئة التي يعيشونها ونذرة المياه الصالحة للشرب، وهذا ما يعرضهم لأمراض كثيرة وفتاكة منها أمراض جلدية كالجرب والقمل، وأمراض العدوى بالطفيليات والفيروسات وأمراض سوء التغذية كالأنيميا ونقص الفيتامينات، إضافة إلى أشكال مختلفة من الجروح والأضرار البدنية والمشكلات الصحية التي تصيبهم الناتجة عن تناول المواد المخدرة المختلفة منها الأمراض العصبية والفشل الكلوي وإصابات الكبد وأمراض الجهاز التنفسي والقلب والتيفويد والتسمم الغذائي المميت، دون إهمال الأمراض التناسلية وخصوصا مرض نقص المناعة المكتسبة الناتج عن الممارسات الجنسية، والأخطر أن الأبناء غير الشرعيين لأطفال الشوارع بسبب عدم تواجد الأب الشرعي يصعب تسجيلهم مما يؤدي إلى صعوبة حصولهم على خدمات صحية وطبية أساسية كالطعيم.

❖ **حق التعليم والثقافة:** نصت المادة الثامنة والعشرون من الاتفاقية على **حق الطفل في التعليم** وذلك يتحقق من خلال تعميم التعليم الابتدائي وجعله إلزاميا ومتاحا مجانا لجميع الأطفال. والغرض من تعميمه يكمن حسب المادة التاسعة والعشرون من نفس الاتفاقية في تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية، إلى أقصى إمكاناتها وتنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنادى بها في ميثاق الأمم المتحدة، وتنمية احترام هوية الطفل الثقافية ولغته وقيمه الوطنية وتنمية احترامه للبيئة، وإعداده لحياة المسؤولية في مجتمع حر بروح التفاهم والسلم والتسامح والمساواة. كل هذه المبادئ ترسخ في الطفل عند تعليمه في المؤسسات التعليمية متعددة المراحل، ولكن أطفال الشوارع صار الشارع هو مدرستهم ومكان عيشهم وبحثهم الدائم عن القوت والمبيت ومثابرتهم على إثبات شخصيتهم في مجتمع الشارع كلها عوامل لا توفر فرص التعليم لهم، فهم يقضون كل الوقت في القيام بنشاطات هامشية لجلب الرزق من جهة ولفرض أنفسهم أكثر داخل مجتمع الشارع الذي لا يرحم الضعيف، وهم يتكلمون لغة الشارع برموزها ومعانيها المتعددة، وهنا يكونوا قد تعلموا نعم لكن ماذا لغة الشارع وثقافة التعامل داخله فكل قيمهم وعاداتهم وأنماط سلوكهم منبثقة منه، ومنه فهويتهم الثقافية الجديدة انبثقت من ثقافة الشارع.

❖ **حق الراحة ووقت الفراغ:** كمال الحرية الثقافية للطفل الذي نادت به الاتفاقية في مادتها الواحدة والثلاثين، فأطفال الشوارع يتمتعون بهذا الحق، ولكن في نطاق ثقافتهم الجديدة ألا وهي ثقافة الشارع، فالشارع هو بالنسبة لهم مثل ما هو مكان للأكل والمبيت فهو أيضا مجال للمغامرة والمتعة والتجديد والتجريب. فمعظمهم يقضون أوقات فراغهم في تعاطي المخدرات أو المشاجرة من أجل المراهنة على أشياء تافهة أو في لعب القمار أو السفر أو التردد على دور السينما وحفلات الشارع، وكلها أنشطة ترسخ أكثر ثقافة الشارع فيهم.

❖ **حق الحماية من الاستغلال الاقتصادي:** نصت المادة الثانية والثلاثون من الاتفاقية على حق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو يمثل إعاقة لتعليم الطفل أو يكون ضارا بصحة الطفل أو بنموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي، وتتم حمايته من خلال تحديد عمر أدنى أو أعمار دنيا للالتحاق بالعمل، مع وضع نظام مناسب لساعات العمل وظروفه. إن أطفال الشوارع يعملون طوال اليوم في نشاطات متعددة، ففي دراسة أجريت على عينة من أطفال الشوارع في الجزائر أكدت أن نسبة ٥٨,٢٠% من أفراد العينة يعملون طوال اليوم وذلك في مهن متعددة منها بيع سلع متعددة كاللبان والفول السوداني والمناديل الورقية بنسبة ٢٠,٨٩% تليها نسبة ١٧,٩١% يبيعون صحف وجرائد ومجلات، ١٦,٤١% يجمعون الخبز اليابس، ١٤,٩٢% يبيعون ملابس على الأرصفة، ومنهم ٨,٩٥% يمارسون التسول ونشاطات أخرى. وهذا هو حال أطفال الشوارع في باقي الدول العربية ففي دراسة أخرى أنجزت على عينة من أطفال الشوارع بالقاهرة الكبرى أكدت أنهم يمارسون نشاطات كثيرة لتوفير مصادر للدخل لهم يتصدرها التسول بنسبة ٨٠,٢% والدعارة خاصة عند الفتيات بنسبة ٤٨,٦% إضافة إلى البيع عند إشارات المرور، وتلميع الأحذية، مسح السيارات، العمل في الورشات، السرقة، بيع الجرائد.^(١) وغيرها من الأعمال الهامشية الأخرى التي يمارسها أطفال الشوارع، والتي تعرضهم إلى أخطار كثيرة يمكن منها حرمانهم من التمتع

^١ - أحمد المصري: مشرون في دول الخليج وأطفال مستوطنون في الرياض. ٢٠٠٧-٠٧-٣٠.

بالطفولة وتحميلهم المسؤولية مبكرا وحرمانهم من التعليم واللعب وتعرضهم لأخطار تضر بصحتهم الجسدية والعقلية وتعرضهم للأمراض الخطيرة الناتجة عن تعرضهم لمواد ضارة أثناء عملهم بأعمال خطيرة، كما أنها قد تؤدي بهم إلى وقوعهم فريسة سهلة للانحراف والاتجاه إلى الأعمال الإجرامية. إضافة إلى خطر انضمامهم إلى مجموعات إجرامية التي تجد فيهم أدوات سهلة ورخيصة للأنشطة غير المشروعة كترويج وتوزيع الممنوعات والأعمال المتصلة بالدعارة.

❖ **حق الطفل في حمايته من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي**
ومنع إكراه الطفل على تعاظم أي نشاط جنسي غير مشروع ومنع استغلاله في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة: وهو ما نصت عليه الاتفاقية في المادة الرابعة والثلاثون، إن أطفال الشوارع من خلال ممارستهم للنشاطات الهامشية والخطيرة يتجهون إلى الانحراف يوما بعد يوم وربما إلى استغلالهم في نشاطات غير مشروعة، حيث قدرت الدراسات الحديثة أن نسبة ٤٧ % من فتيات الشوارع يتم استغلالهن جنسياً، و ٥٠ % منهن دخلن عالم تجارة الجنس وأعمارهن بين ٩ و ١٣ عاماً، إضافة إلى وجود العديد من الأطفال يبيعون أجسادهم مقابل الحصول على قوتهم اليومي أو مكان ينامون فيه، وترى الدراسات أن وقوع الأطفال في تجارة الجنس راجع إلى عدم قدرتهم على مواجهة الإساءة الجنسية من قبل مرتكبيها أو الوسطاء.

كما توصلت دراسة حول أطفال الشوارع بالقاهرة الكبرى إلى أن نسبة ١٨ % من المبحوثين من أطفال الشوارع يمارسون الدعارة كنشاط منهم ٤٨,٦ % إناث و ١٦,٩ % ذكور. كما تؤكد دراسة أنجزت على عينة من أطفال الشوارع بالجزائر على أن نسبة ٥٨,٢٠ % من المبحوثين تعرضوا لتحرشات جنسية بالألفاظ، و ٢٦,٨٦ % منهم تمت محاولة اغتصابهم بالقوة، في حين أن نسبة ١٤,٩٢ % منهم تم اغتصابهم بالفعل. وأمام هذه النتائج أين حق الطفل في حمايته من كل هذه الممارسات غير المشروعة.

وهكذا ومن خلال هذه المقارنة بين الواقع الاجتماعي الصعب الذي يعيشه أطفال الشوارع في بيئة غير محمية وغير مضبوطة بقوانين المؤسسات الرسمية، في بيئة غير صحية وخطيرة على صحة الأطفال وعقولهم ونموهم البدني والنفسي السليمين، في بيئة أساسها العنف والمسؤولية في سن لا يعي فيه معنى مسؤولية، هذا هو الواقع الاجتماعي

الذي يعيشه أطفال الشوارع عبر العالم وفي الدول العربية متشابه أساسه اللأمن، اللاصحة، اللاتعليم واللاتقافة، أساسه الخوف والعنف والتمرد فأين اتفاقيات حقوق الطفل من هذا الواقع الاجتماعي المر، فأطفال الشوارع بدخولهم للشارع وتفاعلهم فيه وممارستهم لنشاطات فرضه الوضع الاجتماعي والاقتصادي عليهم سيتحولون إلى منحرفين أو إلى مجرمين في المستقبل إذا لم تتوفر الطرق العملية لانتشالهم من هذا الضياع.

٢- تطور وواقع حجم مشكلة أطفال الشوارع:

تعددت المسميات اللغوية لأطفال الشوارع باختلاف اللغات واللهجات وتباين الثقافات عبر مختلف الأقطار، وباختلاف الدراسات أيضا، حيث يطلق عليهم تسميات منها: أطفال بلا أسر، الأطفال المخدولون أطفال العراء، أطفال الشفق، المهمشين... وغيرها من التسميات، وقد اختلطت الصياغات العلمية بالمعاني الشائعة لدى العامة وأدى ذلك إلى وجود الألفاظ ذات الطابع الإزدرائي في غالب الأحيان، كما كثرت الألفاظ الساخرة التي خرجت على السياق العلمي في عدد كبير من دول العالم الثالث خاصة.

يعتبر هنري ماهيو H.Mahyeu (١٨٥١) أول من استخدم اصطلاح أطفال الشوارع،^(١) وجاء استعمال اللفظ عرضا في ثنايا كتابات ماهيو عن العمل والفقر في لندن للإشارة إلى سوء معاملة الأطفال العاملين في بعض القطاعات الصناعية، ولم يستخدم بعد هذا التاريخ إلا في عام ١٩٧٩ من جانب هيئة الأمم المتحدة عندما أقرت عاما للطفل.^(٢) واستخدم اصطلاح أطفال الشوارع في الثمانينات من القرن ٢٠ بشكل متكرر للإشارة إلى الأطفال الذين يمضون وقتهم كله أو بعضه وسط الأزقة والساحات وغيرها من الأماكن العامة في المدن، ويمارسون أنشطة متعددة تتسم بالهامشية والابتذال، وتتراوح أعمارهم عادة ما بين الخامسة حتى الثامنة عشر من العمر، وينتسبون غالبا إلى الشرائح الفقيرة ومعظمهم من المهاجرين من المناطق الريفية.

^١ - أحمد محمد مرسى (٢٠٠٩): أطفال الشوارع، المشكلة وطرق العلاج، المكتبة العصرية،

مصر، ص: ١٣

^٢ - نفس المرجع السابق، ص: ١٣

- وجدير بالذكر أن نشير إلى أن مصطلح أطفال الشوارع تقابله مصطلحات عديدة تحمل
التصور الاجتماعي لهذه الفئة، فقد أطلقت عليه العديد من التسميات المختلفة في مختلف
الدول، وإن كانت كلها متشابهة وتدور حول إحدى الصفات أو خصائص الأطفال بدون
مأوى، وهي صورة محدودة المعالم تعكس درجة الإنكار التي ينظر الناس بها إليهم:
- ففي كولومبيا يطلقون عليهم اسم "المتشردون" Gamines وأولاد الغبار.
 - وفي السلفادور يطلقون عليهم اسم "المنبوذون" Huelepegas.
 - وفي البرازيل يطلقون عليهم الأطفال "المهمنين" Tiguers.
 - في البيرو يسمونهم طائر الفاكهة Pájara frutero.
 - وفي روندا يسمونهم الصبي الرديء.
 - أما في المكسيك فيطلقون عليهم اسم "Pelones" أي الأطفال المتخلون عنهم من قبل
أسرهم.
 - وفي الهند يطلقون عليهم أحيانا البائعين المتجولين من غير رخصة أو المتشردين.
 - ويطلق عليهم في بولونيا دود الخشب.
 - وفي الكاميرون يسمونهم الصيصان أو الكتاكيت بالنسبة للصغار العاملين أما بالنسبة
لغير العاملين فيسمونهم Les moustiques أي البعوض.
 - وفي الفلبين يسمونهم أولاد الغبار.
 - وفي الفيتنام يسمونهم الأولاد السيئون.
 - وفي هندوراس يسمونهم المتمردون الصغار.^(١)
 - وفي الزنير يطلقون عليهم اسم العصافير.
 - أما الولايات المتحدة الأمريكية وكندا يطلقون عليهم اسم "street youth or kids" أي
أطفال بدون مأوى.
 - وفي نابولي يطلقون عليهم اسم Scugnizzo أي رأس المغزل الذي يدور باستمرار.^(١)

^١ - سامي عصر (٢٠٠٠) أطفال الشوارع: الظاهرة والأسباب، المجلس العربي للطفولة والتنمية،
نوفمبر، القاهرة، ص. ١٥٦.

- وفي السودان يطلقون عليهم اسم "الشماسة" أي أطفال الشمس.
 - وبعضهم يطلق عليهم تسمية "أطفال الشفق" ليوحي بوضعهم الهش الهلامي.^(٢)
 - أما في مصر يطلق عليهم تسميات مختلفة مثل "أطفال بلا مأوى"^(٣) والأطفال الهامشين والأحداث والمعرضين للانحراف، وأطفال بلا أسر في الإستراتيجية القومية لحماية هؤلاء الأطفال المعلنة في ١٠ مارس ٢٠٠٣ من طرف المجلس القومي للطفولة والأمومة.
 - في الجزائر يطلقون عليهم تسميات مختلفة منها أطفال الأزقة (أطفال الزقاق) أو المتشردين.
 - ويطلق أطفال الشوارع على أنفسهم تسمية "أطفال السوس" على اعتبار أنهم لا جدوى منهم ولا يريد لهم أحد.
- هذه التسميات من خلال مرجعياتها نجد أنها تشير إلى كثير من الخصائص الرئيسية لأطفال الشوارع وللظروف التي يعيشون فيها، كذلك تعكس هذه التسميات الوصفية الهامشية المشتركة لأطفال الشوارع ونظرة المجتمع تجاههم، ويمكن أن نقسم هذه التسميات إلى قسمين:^(٤)
- القسم الأول: ينظر إلى أطفال الشوارع نظرة متعاطفة على أساس أنهم لا ذنب لهم في الوضع الذي هم عليه وأنهم ضحايا لظروف أسرية خارجة عن إرادتهم.
 - القسم الثاني: ينظر إلى أطفال الشوارع نظرة غير متعاطفة حيث ينظر إليهم على أنهم سبب لمشكلات لا يرضى عنها المجتمع مثل السرقة أو النهب، والتسول والتشرد، والعمل غير الرسمي.
- وجدير بالذكر أن نشير إلى الجهود العالمية في محاولة التكفل بالأطفال وحمايتهم، فقد أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة إستراتيجية حقوق الطفل كقانون دولي عام ١٩٥٩، والتمتع في بنود هذه الوثيقة الدولية لحقوق الطفل في الحماية والتعليم والصحة والتربية إلى

^١ - الحسن بن طلال، صدر الدين آغاخان (١٩٨٧): أطفال الشوارع مأساة حضارية، منتدى الفكر

العربي، عمان، الاردن، ص: ٣١

^٢ - نفس المرجع السابق، ص: ٣٥

^٣ - حنان مرزوق (٢٠٠٤)، مرجع سابق، ص: ٢٦

^٤ - سامي عصر (٢٠٠٠) المرجع السابق، ص: ١٢

غير ذلك من الحقوق؛ يشير إلى افتقار واضح لتجسيد الأبعاد المنشودة على أرض الواقع نظرا لجملة الأسباب الرئيسية لمشاكل الأطفال التي يتخبطون فيها رغما عنهم والمتمثلة في : الفقر، التفكك الأسري، الحرمان العاطفي، سوء المعاملة، والحروب. إن أطفال الشوارع متواجدون في كل بلد وفي كل مدينة في العالم ويمثلون ظاهرة مألوفة بالنسبة لبعض المناطق، بينما في مناطق أخرى بدأت تعرف شيوع الظاهرة في الحقة الأخيرة.

*إحصائيات دولية عن أطفال الشوارع:

يعتبر تقرير اللجنة المستقلة للقضايا الإنسانية الدولية عن أطفال الشوارع أول دراسة استقصائية شاملة عن الأطفال الذين يفتقرون إلى حماية في شوارع المدن. وهذا التقرير يتناول نقطة حساسة لا تحظى باعتراف كبير حتى الآن، كان يتعين الاهتمام بها منذ وقت طويل، إلا أن الظاهرة- كان من المعتقد- أنها اختفت من المجتمعات الصناعية، لكنها بدأت في البروز بشكل خطير وبأعداد متزايدة، فأحدث التقديرات تفيد أن هناك أكثر من ١٥٠ مليوناً من أطفال الشوارع في العالم.

ولظروف عديدة، بعضها خارج عن إرادتهم؛ يُجبر أطفال الشوارع على العيش على هامش عالم الكبار وهم في البلدان النامية يتكونون نتيجة الهجرة من الريف إلى المدن، ونتيجة البطالة والفقر والأسر المنهارة.

ويؤكد العلماء فيما يخص الإحصائيات حول أطفال الشوارع أنها ليست دقيقة جداً، لأن الاعتماد في الإحصاء خاصة يعود بالدرجة الأولى إلى المؤسسات القضائية والأمنية، وإحصاءات هذه الأخيرة تفتقر دائماً إلى الدقة وتخفي خلف ما يسمى بالرقم الأسود، هذا من جهة، ومن جهة أخرى يعود عدم الدقة في الإحصاء إلى تضارب البيانات والإحصاءات بين المؤسسات المعنية وإلى تداخل المفاهيم والتعريفات حول الظاهرة، فهناك بعض التقارير تشير إلى وجود ما يزيد عن ١٠٠ مليون إلى ١٣٠ مليون طفل شارع في العالم،^(١) وهي إحصاءات أقل ما يقال عنها أنها إحصاءات مضللة لا تعبر عن واقع انتشار أطفال الشوارع في العالم، نتيجة للقيود والوسائل المستعملة في إحصاء عدد هؤلاء الأطفال، فمعظم

^١- راضية بوزيان (٢٠٠٨): مرجع سابق

الدراسات كانت محدودة في حصر الأفراد الذين لا يجدون ملجأ أو متواجدون على أرصفة الشوارع، وتصبح التقديرات حول من لا يجدون مأوى أقل دائما من الواقع الفعلي. يستخدم الباحثين وسائل مختلفة لقياس أعداد أطفال الشوارع وإحدى هذه الوسائل حصرهم خلال يوم أو أسبوع، فيما الوسيلة الأخرى تحاول حصرهم خلال فترة معينة من الزمن.^(١) (الإحصاء وفق فترات زمنية متباينة) وجدير بالذكر أن هذا النوع من الإحصاء في الحقيقة لا يعطينا صورة حقيقية عن أعدادهم لأنهم مع مرور الوقت فإن منهم من يجد ملجأ ويهربون من الشوارع، وبغض النظر عن الفترة التي يتم في إطارها حصر عدد المشردين بالشوارع فهناك عامل منهجي يتعلق بدقة حصرهم، حيث أن كثيرا من المشردين لم يتم عددهم بسبب تواجدهم في أماكن بعيدة عن أماكن الدراسة، وهذه المجموعة عادة ما يُشار إليها بالمشردين المختبئين أو المجهولين والذين عادة ما يسكنون داخل السيارات أو المجمعات والمعسكرات أو أي أماكن أخرى لا يستطيع الباحثون الوصول إليها بالفعل.^(٢) على ما سبق فإن التقديرات لأعداد المشردين بالشوارع قد تخطئ في تحديد الرقم الحقيقي لأولئك الذين يعانون من عدم وجود مأوى لهم.

ويشير لاوري (1995) Lawry إلى أن ظاهرة أطفال الشوارع ليست قاصرة على دول بعينها، وإنما بلدان كثيرة من العالم تعترف بوجود أطفال فقراء يعيشون في الشارع وبالمدن الكبرى في ظل ظروف من الضغوط الانفعالية والبدنية الشديدة وفي ظل رعاية تعليمية وصحية محدودة، وغالبا ما يعيشون في وضعيات خطيرة يكونون عرضة للانحرافات في كل الأحوال.^(٣)

من الصعب جدا العثور على إحصائيات دقيقة لأولئك الأطفال، لأنهم يكونون عادة خارج السجلات أو التصنيفات الرسمية، ففي عام ١٩٨١ أشار مسئولون في المكسيك إلى أن هناك ٢٠٠ ألف طفل يتسكعون في شوارع العاصمة، وفي الأرجنتين سنة ١٩٨٢ قدرت وكالة رعاية الطفولة نحو ٣٠٠ ألف طفل، أما في البرازيل قدرت المؤسسة الوطنية لرعاية

^١ - أبوبكر مرسي محمد مرسي (٢٠٠١)، مرجع سابق، ص: ٤٦

^٢ - نفس المرجع ن ص: ٤٧

^٣ - <http://nodorforum.com/shawthread.php?p>

الطفولة حجم الأطفال الذين يعانون حرمان مدقع سنة ١٩٨٤ نحو ٣٢ مليون طفل أي ٢/١ سكان البرازيل.^(١)

تقدر هيئة اليونسيف عدد الأطفال المشردون والمتواجدون في الشارع في العالم إلى ما يزيد عن ١٠٠ مليون طفل، منهم ما بين ٤٠ و ٥٠ مليون يعيشون في مناطق أمريكا اللاتينية.^(٢) كما تقدر المنظمات الدولية والهيئات العالمية عدد أطفال الشوارع بالمتزايد عن ١٠٠ مليون طفل، و ١٢٠ طفل مهينون لعمالة الأطفال وللعمل خاصة في الأعمال الخطرة التي لا تتناسب وقدراتهم ومستواهم العمري.^(٣)

وقدّرت منظمة Child hope الدولية عام ١٩٩١ وجود ما يزيد عن ١٠٠ مليون طفل شارع منهم ٢٥ مليون إلى ٣٠ مليون في آسيا و ٢٠ مليون إلى ٢٥ مليون في أنحاء متفرقة من العالم.^(٤)

* إحصاءات الوطن العربي عن أطفال الشوارع:

لا يمكن الحديث عنها بمعزل عن الظاهرة العالمية، حيث تداخلت العلاقات الاقتصادية والاجتماعية في السنوات الأخيرة بين الدول النامية والدول المتقدمة الطامحة إلى العولمة والأمركة^(٥) وحرية التجارة.

يقدر عدد أطفال الشوارع في العالم العربي بين ٧ و ١٠ ملايين طفل، وتوضح الكثير من المؤشرات والدلائل أن الظاهرة آخذة في الازدياد والتفاقم وبالاستناد إلى إحصاءات تقديرية أجرتها عدد من الدول العربية التي اعترفت بوجود الظاهرة يعيش في المغرب ٢٣٤ طفل في الشارع، وفي مصر نحو ٩٣ ألف طفل، وفي السودان حوالي ٣٧ ألف طفل وفي اليمن ٧ آلاف وفي لبنان نحو ٣٥٠٠ طفل.^(٦)

^١ - عبد الرحمن عبد الله الصبيحي (٢٠٠٣): أطفال الشوارع، رنمك، الرياض، السعودية، ص:

^٢ - مجدي جرس (٢٠٠٧)، مرجع سابق، ص: ٣١

^٣ - <http://nodorforum.com/shawthread.php?p>

^٤ - راضية بوزيان (٢٠٠٨)، مرجع سابق

^٥ - الأمركة على وزن العولمة وهي جعل كل دول العالم تابعة وتسير على النمط الأمريكي

^٦ - راضية بوزيان (٢٠٠٨)، مرجع سابق

ويشير عاطف محمد خليفة في تقييمه لنتائج المسح الصحي للأم والطفل والتي تشير إلى أن الأمية مرتفعة لدى أطفال الشوارع، تصل في المتوسط بين الإناث إلى ٥٥% ونحو ٣٥% بين الذكور، ورغم أن الدول العربية قد شهدت تزايداً مستمراً في الدخل إلا أن الأمر لم يلبث كذلك بعد التسعينيات حيث تدهورت القدرة الشرائية للفرد.^(١)

وجدير بالذكر أن نمو الظاهرة في الوطن العربي ساعد فيها التغيرات على جميع الأصعدة الخارجية وعلى الصعيد الداخلي، التي مرت بالعديد من التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على اختلاف حدتها من بلد إلى آخر، وتمثلت هذه التغيرات في الزيادة السكانية في العديد من الدول العربية، وازدياد معدلات الهجرة من الريف إلى الحضر، وبالتالي الضغط على الخدمات وخاصة في المدن والعواصم الرئيسية، والحروب الأهلية إضافة إلى العديد من الكوارث الطبيعية، ولا شك أن مثل هذه التغيرات غالباً ما ترتبط بمشكلات التفكك الأسري، سوء معاملة الطفل، جرائم العنف الأسري، البطالة، انخفاض متوسط دخل الفرد، ازدياد معدلات التسرب الدراسي، وتشغيل الطفل، لتعويض الفاقد الاقتصادي لبعض الأسر، مما يهيئ المناخ لازدياد حدة مشكلات الطفولة، ومن بينها مشكلة أطفال الشوارع في العديد من المدن والعواصم العربية، رغم عدم وجود إحصائيات دقيقة حول حجم الظاهرة عربياً، بشكل يمكن أن يسهم في التعرف على أبعادها المختلفة.^(٢)

في مصر: أشار تقرير الأمن العام في مصر سنة ١٩٩٢ إلى وجود حوالي ١٨ ألف طفل شارع، وقدرت الإحصائيات الخاصة بمنظمة UNICEF أنه يوجد بشوارع مصر ما يقارب المليون ونصف المليون طفل ممن يتعرضون لمخاطر العنف والاستغلال الجنسي، مما يجعلهم في الواجهة الأممية للإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسبة "الايدز".^(٣)

والأطفال العاملون عموماً في الإحصاء المصري الرسمي يقدر عددهم ١,٥ مليون طفل فإذا أضيف إليهم ستون ألف طفل من أطفال الشوارع، فإننا نقدر عددهم من ثلاثين في الألف،

^١ - نفس المرجع السابق

^٢ - د. يوسف : ١٠٠ مليون من أطفال الشوارع بالعالم في

www.Hewaraat.com/forum/showthread بتاريخ ١٢/نوفمبر ٢٠٠٨

^٣ - محمود سعيد الخولي (٢٠٠٦): العنف في مواقف الحياة اليومية نطاقات وتفاعلات ؛ دار

ومكتبة الإسراء للطبع والنشر والتوزيع ؛ القاهرة ؛ ٢٠٠٦ ؛ ص ٢١

أي دخلنا في أن ٣% من السكان من فئة الأطفال العاملين وأطفال الشوارع، بينما يقدر الباحث " أحمد صديق " عدد أطفال الشوارع في مصر بـ: ٩٣٥٠٠٠ طفل وهذا التقدير قائم على افتراض خاص بالباحث ولا توجد إحصائيات دقيقة حول الظاهرة.

في المغرب: تشير الدراسات إلى أن ظاهرة أطفال الشوارع بدأت في الثمانينات من القرن الماضي وحسب التقديرات وصلت إلى ٢٣٣ ألف طفل وتنتشر في مختلف المدن المغربية. في موريتانيا: " أثبتت دراسة ميدانية أن الظاهرة في تزايد في المناطق الحضرية بشكل مطرد وأن حوالي ٦٠ ألف من أطفال الشوارع يوجدون في الحي الذي تقطن فيه أسرهم الأصلية مما يعني أن ظاهرة الشوارع هي ظاهرة أحياء. (cités) "

- في المملكة العربية السعودية : ينفي إحسان بن صالح طيب -مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة- قطعياً وجود أي حالة من أطفال الشوارع في السعودية، وقال أن كل الأطفال الموجودين هم من غير السعوديين الذين يأتون من الخارج بطرق مختلفة أو عن طريق التهريب؛ وبالتالي هم يمارسون التسول بإرادة أهلهم. ويوضح أن مصطلح أطفال الشوارع يطلق على الأطفال المشردين الذي يهربون من بيوتهم، مؤكداً أن ذلك الأمر غير موجود في السعودية، أما الأطفال المتخلفون فلا يمكن إطلاق هذا المصطلح عليهم، ولا يعتبرون أطفالاً مشردين. وتقول د. سهيلة زين العابدين حماد، عضو المجلس التنفيذي ولجنة الدراسات والاستشارات بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية: " إن الجمعية بصدد تنفيذ عدد من الدراسات والإحصاءات حول ظاهرة الأطفال المشردين في السعودية، لمعرفة مدى تواجدهم في المجتمع السعودي من عدمه، كما بينت أن هناك جانباً من هذه الظاهرة يتضح في تهريب الأطفال من الدول المجاورة لممارسة التسول، لاسيما اليمن.(١)

في السودان: تمت دراسة حكومية في العام ١٩٩١ قدرت عدد أطفال الشوارع بين سن السابعة والثالثة عشر عاماً هم في ولاية السودان عدا الولايات الجنوبية يقدرون بـ (36931) طفل منهم (١٤٣٣٦) في ولاية الخرطوم وحدها. وفي سنة ٢٠٠٢ قدرت الإحصاءات

- ١ - أحمد العمودي : أطفال الشوارع ليسوا أبناء الوطن، السعودية في

الرسمية عددهم بـ: ١٢٠ ألف طفل (١)، وعلى العموم يمكن إرجاع الظاهرة إلى بعض العوامل ومن بينها : الصراعات الداخلية والنزاعات المسلحة، ظروف الاحتلال والحصار، انتشار البطالة، ارتفاع معدلات الفقر، التفكك الأسري، التسرب من التعليم، الكوارث الطبيعية، تدني العملة المحلية، تدني الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية، الاختلال في توزيع الدخل. (٢)

في الأردن : قدرت الإحصاءات حتى عام ٢٠٠١ ما يقدر بـ: ٩٤٠٠ طفل يعيشون في الشارع بصورة رسمية.

في اليمن: قدر اتحاد الجمعيات غير الحكومية حوالي ٧٠٠٠ طفل يعيشون بين العمل والتشرد. (٣)

* إحصائيات وطنية عن أطفال الشوارع:

لقد انتشرت ظاهرة أطفال الشوارع وقبلها ظاهرة التسول في أو ساط المجتمع الجزائري وتوغلت فيه بشكل كبير وبطريقة ملفتة للانتباه، والمتسولون من الأطفال والراشدين يحتلون المواقع الرئيسية للمدن بدءاً من محطات الحافلات والقطارات والطرق التي تؤدي للأسواق الأسبوعية وانتهاءً بالأسواق الشعبية.

لقد دق ناقوس الخطر في الجزائر منذ عدة سنوات، رغم المحاولات العديدة لتجاهل الظاهرة أو تسميتها بغير مسمياتها أو باعتماد مصطلحات مغايرة وأقل بؤساً للإشارة إلى هذه الظاهرة كعمل الأطفال، استغلال الأطفال أو الأحداث... الخ. وما يجعلهم يختلفون عن أترابهم، أننا نراهم كل صباح يعملون بالأسواق أو في الأحياء بحثاً عن الخبز تحت العمارات، أما في الليل فنجدهم متجمعين في فرق صغيرة يتبادلون علبة الغراء التي قد تساعدهم في الحلم بعالم سعيد مرح لا مشاكل فيه. وحسب تصريحات البروفيسور خياطي رئيس "الهيئة الوطنية لترقية الصحة وتطوير البحث"، فإن الإحصائيات الرسمية لسنة ٢٠٠٦م، بينت أن شوارع

١- عبد الرحمن عبد الله الصبيحي (٢٠٠٣)، مرجع سابق، ص: ٢١

٢- عز: محمود عبد المحسن (٢٠٠٠): أطفال الشوارع في العالم العربي، أسباب المشكلة، الحجم

أالمواجهة، مدخل تحليلي، المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة، ص ١٢٥-١٢٦

٣- عبد الرحمن عبد الله الصبيحي (٢٠٠٣)، مرجع سابق، ص: ٢١

الجزائر تحتوي ١٥ ألف طفل مشرد، إضافة إلى الأطفال المسعفين الذين يزيد عددهم عن ٢١ ألف طفل. كما وصل عدد الأطفال الذين لم يبلغوا سن ١٦ سنة واقتحموا رغم ذلك عالم الشغل ٥٠٠ ألف طفل، ٣٠٠ ألف طفل منهم لم يسبق له وأن دخل المدرسة.^(١) ومن جهتها تؤكد مسئولة مكتب حماية الطفولة بمديرية الشرطة القضائية بالمديرية العامة للأمن الوطني مسعودان خيرة أن الأرقام مخيفة فيما يتعلق بالأطفال في الشارع، وأظهرت واقعا مرارته الجزائر فيما يتعلق بحماية الطفولة، حيث تشير الإحصائيات حسبها إلى أن ١٦٩٥ طفل تعرضوا لشتى أنواع العنف خلال أربعة أشهر من سنة ٢٠٠٧.^(٢) وأحصت مصالح الشرطة القضائية لأمن ولاية الجزائر ١١٩ حالة هروب كما تلقت ١٩ بلاغا من طرف الأولياء باختفاء أبنائهم وذلك خلال الفترة الممتدة من شهر جانفي إلى أفريل ٢٠٠٧.^(٣)

لا بد من الإشارة أنه ليست هناك إحصائيات دقيقة وواضحة عن العدد الحقيقي عن أطفال الشوارع في الجزائر، فهناك تقدير يقول بأن عدد هؤلاء الأطفال ذكورا وإناثا يتراوح ما بين ١٢ ألف و ١٨ ألف حدث في الشوارع بين الهاربين من القهر الأسري، كما أكدت مصالح الأمن أن من بين ١٣ مليون طفل يوجد أكثر من ١١ ألف طفل وراء القضبان بمراكز إعادة التربية.^(٤) وتتطلق رحلة أطفال الشوارع في الجزائر وينطلق معها مسلسل البحث عن المخدرات أو الديليون* بأي ثمن، والتمن يكون التوغل في الانحراف أكثر.

١- ٣٦ ألف مسعف ومشرد ؛ جريدة الشروق، الجزائر بتاريخ الأحد ٠١/٠٦/٢٠٠٨، العدد ٢٣١٥.

٢- فتية زماموش (٢٠٠٧): ١١٩ حالة هروب من المنازل لأطفال قصر، في أسبوعية الخبر الأسبوعي، الجزائر، العدد ٤٣٣ بتاريخ ١٦ إلى ٢٢ جوان ٢٠٠٧، ص ١٧

٣- نفس المرجع، ص: ١٧

٤- فتية زماموش (٢٠٠٦): أطفال مجرمون، في جريدة الخبر الأسبوعي، الجزائر، العدد ٣٨٥ بتاريخ ١٥ إلى ٢١ جويلية ٢٠٠٦، ص: ١٢، ١٣

*- الديليون عبارة عن غراء يوضع في كيس بلاستيكي يقوم الأطفال باستنشاقه للنسيان أو الغوص في عالم الأحلام

وكشفت الهيئة الوطنية لترقية الصحة والبحث العلمي "فورام" حول تحقيق أجرته بغرض استقصاء الظاهرة، عن وجود ٢٠ ألف قاصر متشرد على مستوى ولايات هي تيزي وزو، عنابة، قسنطينة، وهران، وعين الدفلى، والمثير في التحقيق الميداني أن ٤٠% من هؤلاء الأطفال المشردون ينتمون لعائلات ميسورة، لكنهم فروا إلى الشارع بسبب الخلافات الأسرية. وتشير الإحصائيات إلى تفاقم الانحراف وسط الأطفال دون سن الثامنة عشر استنادا إلى الأرقام التي تشير لتوقيف ٢٣١ طفلا متورطا في قضايا الإجرام خلال شهر جانفي ٢٠٠٧ مقابل ١٩١ متورط في شهر فيفري ٢٠٠٧ وارتفع عدد الموقوفين إلى ٢١٦ في شهر أفريل. وأحصت مصالح الدرك الوطني ٧٢٣٢ طفلا متورطا في ١٣٥٥٨ جريمة على المستوى الوطني تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٦ سنة، ثلث هؤلاء الأطفال تم إيداعهم بمؤسسات إعادة التربية، وحوالي ١١٢٠٠ موقوف استفادوا من الإفراج المؤقت، و ٨٠٠ منهم تم تحويلهم إلى مراكز خاصة.^(١)

وسبق للمرصد الوطني لحقوق الطفل أن كشف في تحقيق مس ولايات عنابة وقسنطينة ووهران وتمنراست عن وجود ٦١% من أطفال هاته الولايات يعيشون من التسول و ٦٠% منهم يقضون الليل بالشارع والحدائق العمومية وتحت الجسور، و ٥٠% منهم يعيشون من السرقة مقابل ٢% مصدر قوتهم الدعارة، واستناد إلى هذا المرصد فإن ٣٣% من أطفال هذه المناطق لم يذهبوا أبدا إلى المدرسة.^(٢)

لقد بدأ الاهتمام بعالم الطفولة والشباب في الجزائر لما بدأت الهيئات الدولية والمنظمات العالمية تنادي بحقوق الطفل، من جهة ومن جهة أخرى حين أصبح ثلثي سكان الجزائر يمثلون فئة الشباب، حيث بلغ تعداد الشباب ١٠ ملايين و ٧٠٠ شاب وهو ما يترجم نسبة ٣٠% من المجموع السكاني، حيث يمثل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة ٦٣% فيما تتجاوز نسبة هؤلاء ممن تقل أعمارهم عن خمس سنوات ٢٠% وهي في رأي المختصين نسبة معتبرة تحتاج للرعاية والتكفل الحقيقي كونها جيل المستقبل.^(٣)

^١ - الجزائر تحصى أكثر من ٩ آلاف طفل منحرف منذ ٢٠٠٦، في أسبوعية أخبار الحوادث،

الأسبوع من ٣١ جانفي إلى ٦ فيفري ٢٠٠٨، العدد ١، الجزائر، ص: ٢٢

^٢ - نفس المرجع، ص: ٢٢

^٣ - <http://www.midele-east-online.com>

كشف التحقيق الميداني حول تشغيل الأطفال بالجزائر،^(١) عن وجود ٢٩٧٩ طفل عامل تتراوح أعمارهم بين ٤ و ١٧ سنة ينشطون في مجالات بيع السجائر والرعي وأخطرها المتاجرة بالمخدرات والدعارة.

وبينت المعطيات في التحقيق أن ١٠٦ من هؤلاء الأطفال تقل أعمارهم عن ١٠ سنوات، في حين تراوحت أعمار الـ ٦٣% منهم بين ١٣ و ١٦ سنة وهم من الذكور، فيما تمثل نسبة الفتيات العاملات ٣٢%.

وعن مستواهم الدراسي بين التحقيق أن ٣١% من الأطفال متمرسين وأنهم يمارسون أعمالا موازية مع الدراسة، في حين بلغت نسبة الذين رسبوا في الدراسة ٣٧،٥% كما أقر ٣١% من هؤلاء العمال الصغار ترك مقاعد الدراسة بمحض إرادتهم.

في الجزائر نلاحظ ازدياد أطفال الشوارع في السنوات الأخيرة، فالتجول في الأسواق والمحلات وعلى حواف الأرصفة وعبر كل الشوارع، يجد أنهم يتناثرون هنا وهناك، يتسولون، يبتاعون الأشياء التافهة وفي بعض الأحيان يتحرشون بالمارة اعتداء أو شتما، حتى وإن لم تكن هناك إحصائيات دقيقة عن حجم الظاهرة بسبب حداثة وحداثة تناولها من قبل المختصين، فقد كانت الدراسات تختصر في السنوات السابقة على إلقاء الضوء على الأطفال من رؤى قانونية كمنهكين للقواعد العامة والقانون بما يعرف "جنوح الأحداث" و"المنحرفين والمشردين والمتسولين" والذين يقومون بأعمال هامشية وفق النظرة العامة للمجتمع حيث توجد معايير اجتماعية للسلوك الإنساني منها الأعراف والعادات والتقاليد لكل مجتمع تعبر عن خصائصه وثقافته وأسلوب حياته.

وأحصى المكتب الوطني لحماية الطفولة والجنح لمديريات الشرطة خلال السداسي الأول لعام ٢٠٠٦ حوالي ٣٩٢٥ قضية تتعلق بجنوح الأحداث تورط فيها ٥٤٦٢ طفل منهم ٧٥ فتاة، واحتلت الصدارة قضية السرقة بـ ١٧٦٠ قضية، الضرب والجرح العمدى بـ ٧٥٠ قضية، تحطيم الممتلكات بـ ١٥٦ قضية والعنف ضد الأصول بـ ٦٤ قضية وتكوين جمعية أشرار بـ ١٠٠ قضية، استهلاك وحيارة المخدرات بـ ١٢١ قضية.^(٢)

^١ - راضية بوزان، مرجع سابق

^٢ - راضية بوزان، مرجع سابق

كما تؤكد أيضا إحصائيات الدرك الوطني للسنوات الماضية استفحال الانحراف وسط الأحداث عبر كامل التراب الوطني، فيما تبقى المدن الحضرية الكبرى هي الأكثر معاناة من الظاهرة فخلال سنة ٢٠٠٢ احتلت مدن العاصمة، وهران، باتنة وعنابة المراتب الأربعة الأولى.

وتبقى الأرقام الواردة من مصالح الأمن بشأن الطفولة مرعبة في الجزائر التي تحصي سنويا معدل ٣٠٠٠ طفل منحرف مقابل ما لا يقل عن ٨ آلاف طفل ضحية لمختلف أشكال العنف، وهذا حتما يدفعنا إلى الاهتمام أكثر بهذه الشريحة في الجزائر كونها تمثل "قنبلة موقوتة" إن لم نهتم بها فإنه حتما سوف يأتي يوم تنفجر فيه.

٣- أسباب انتشار ظاهرة أطفال الشوارع:

ترجع ظاهرة أطفال الشوارع لتوافر عدة عوامل منها الفقر، البطالة، التفكك الأسري، إهمال وسوء المعاملة للطفل، التسرب المدرسي وترك مقاعد الدراسة مبكرا، وكذا الانتشار الواسع لظاهرة عمالة الأطفال.^(١)

إن مشكلة أطفال الشوارع في حقيقتها الواقعية يعود ظهورها إلى تكاثف جملة من العوامل المتعددة والمتشابكة والتي تتزايد في ظل تراجع الدور التربوي للأسرة واستقالة الوالدين عن أدورهما والذي على إثره يفقد الطفل أهم مؤسساته الإنسية- نسبة للإنسان- وبالتالي يتعثر في نقلته الحضارية وتواصله الإيجابي مع المجتمع كما تزداد المشكلة مع تراجع شعور الأسرة بالأمن المادي وأبنائها بالأمن النفسي وبعض الأسر تترك الطفل للشارع لكي يساهم في النفقات أو تتخلى عن كفالاته تاركة إياه للشارع وقد يتعرض الطفل في ظل خالة التفكك أو التصدع لأقصى درجات الإساءة.

٣-١ الأسرة:

ظاهرة أطفال الشوارع تعكس خللا في طبيعة البيئة الأسرية والاجتماعية والنتائج الرئيسية للأوضاع الخاصة بالأطفال مثل سوء المعاملة، التفكك الأسري عمالة الأطفال إلى غير ذلك من الأسباب التي تدفع بالأطفال إلى اللجوء إلى الشارع ليجدوا فيه ملجأ وحرية ويجدون في

^١ - مجدي جرس (٢٠٠٧): دليل المنشط للعمل مع الأطفال المعرضين للخطر، كارتاس، مصر،

هذه البيئة أيضا فرصة للاستنزاق ومن السهولة أن يتلقف هؤلاء الأطفال ثلة من المنحرفين ويستثمرون طاقاتهم في الجريمة والتسول والتعامل مع تجارة المخدرات. وتمثل الأسرة أول العوامل المثيرة للانتباه عند الحديث عن أسباب ظاهرة أطفال الشوارع، ومن المنطقي أن يبحث الجميع في الأسرة حيث أن أطفال الشوارع هم الأطفال المحرومون من الدعم المنتظم للنظام لأسري، وترجع بعض الدراسات السبب في هذه الظاهرة إلى التغيرات البنائية التي أصابت الأسرة في المجتمعات العربية وحتى الغربية في السنوات الأخيرة نتيجة للتغيرات الاقتصادية المستمرة، فقد تعرضت إلى تقلص وظائفها الاجتماعية، فلم تعد المؤسسة الشمولية المسؤولة عن أدوار اقتصادية وتربوية واجتماعية، ويشير بعض الباحثين إلى مسؤولية غياب الضوابط التقليدية التي كانت تقوم بمهمة الضبط الاجتماعي، وضعف سلطة الأسرة التقليدية والروابط بين الأسرة.

كما أن هناك تفسير آخر يكمن في اختلال بنية الأسرة من حيث تحول نمطها من النمط الممتد إلى النمط النووي، إذ أنه من المعروف أن الأسرة الممتدة تقدم كثيرا من الأدوار المساعدة للأبوين بالنسبة للتربية ورعاية الطفل، فتقل بذلك الخسائر في حالة غياب أي منهما أو كليهما، أو في حالة كثرة الأبناء.

يخرج الطفل إلى الشارع أيضا نتيجة لتصدع أحد أركان الأسرة وذلك بغياب الأب أو الأم أو كليهما-يمكن أن يكون هذا الغياب دائم بسبب وفاة أو هجر أو طلاق- ونستطيع اعتبار الطلاق من الأسباب الرئيسية لاستفحال هذه الظاهرة، ذلك أن افتراق الوالدين يعرض الأبناء للتشرد والضياع بالضرورة.

وقد يكون الغياب المؤقت بسبب السجن مثلا أو الهجرة للعمل للآباء سببا آخر في دفع الطفل إلى الشارع، وهناك حالة ثالثة وهي الغياب الفعلي للأبوين رغم وجودهما المادي وذلك في حالات العجز المادي أو المرض الشديد أو العمل في وظائف تستغرق معظم الوقت، أو الجمع بين عمليتين، وفي بعض الحالات هناك غياب للأب الصالح أو الأم الصالحة، وذلك بانحراف أحدهما مثل حالات الإدمان أو العمل في الدعارة...الخ، كل هذه الأنماط من الغياب تؤدي إلى الحرمان من الرعاية وافتقاد الحنان ومن ثم شعور الطفل بعدم الأمان والاستقرار والاحتياج إلى القدوة التي لا يجدها سوى بالشارع.

كما يعد العنف الأسري أحد العوامل الدافعة لخروج الطفل إلى الشارع حيث يلاقي عنفا مباشرا ماديا أو معنويا لا يطبق احتمالاه كأن يرى الطفل أحد أفراد أسرته يمارس العنف ضد آخر فالأطفال، وبما أنهم حساسون بطبعهم، فكل توتر يحدث داخل البيت يؤثر سلبا على نفسياتهم الهشة، وتعتبر الضغوط النفسية والعصبية التي يعيشها الوالدين والمتولدة عن صعوبة الأوضاع المعيشية من أهم مسببات العنف الأسري، وقد يصل العنف إلى حد طرد الطفل خارج المنزل والتخلي الكامل عنه، فلا يجد الطفل أمامه إلا الشارع كحلا لا بأس به بالنسبة لما يعانيه.

وتشير التحاليل العملية أن المتغيرات المرتبطة بالبيئة الأسرية مثل:

- سوء الرعاية الأسرية.
- استخدام العقاب باستمرار.
- حجم الأسرة.
- المستوى التعليمي للوالدين.
- التغير في طبيعة الأسرة وظيفيا وبنويا.
- تعدد المشاكل الأسرية وتعقدها.

وكل هذه العوامل تُظهر البنية الأسرية التي أتى منها هؤلاء الأطفال، ويمكن أن نشير إلى أن هذه العوامل تختلف من بلد إلى آخر وذلك لاختلاف الظروف الاجتماعية والاقتصادية وحتى الثقافية للبلدان.

٣-٢ العولمة والتفتح الاقتصادي :

إن التحولات السريعة التي يشهدها العالم منذ العقود الأخيرة من القرن العشرين سواء على صعيد التطور التكنولوجي أو على صعيد التحولات الاقتصادية باتجاه اقتصاد السوق وعولمة التجارة العالمية أدخل العالم مرحلة جديدة من التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأصبح النظام الاقتصادي العالمي قائم على سيطرة الاحتكارات الضخمة، حيث تتركز قيادة الاقتصاد العالمي بيد شركات متعددة الجنسيات التي أصبحت تسيطر على حركة التجارة العالمية كونها تشكل حاليا القوة الثانية في الاقتصاد العالمي بعد الولايات المتحدة الأمريكية. إلى جانب التوجه العام الذي يفرضه البنك الدولي على دول العالم لربط القروض والمساعدات بالتوجه الاقتصادي تحت مسميات ما يعرف بالإصلاح الاقتصادي وإعادة

هيكلته والذي يعني التحول الكامل للقطاعات الاقتصادية التي تملكها الدولة إلى القطاع الخاص مما يؤدي إلى تخلي الدولة عن واجباتها ومسؤولياتها الاجتماعية، وهو ما أثر على مشكل كبير على البلدان المتخلفة وأدى إلى تدهور أوضاعها الاقتصادية والمعيشية وتحولت فئات واسعة من المجتمع إلى طبقة الفقراء، منها الطبقة الوسطى التي تأثرت بشكل كبير ومباشر وأدت إلى ذوبانها في مصاف الفئات الفقيرة في المجتمع وتوسعت رقعة محدودية الدخل، وهو ما يؤدي إلى وجود فئات من المجتمع وخاصة الطفولة المحرومة من إشباع حاجياتها المادية الأساسية وتعجز أسر هؤلاء الأطفال عن كفالة معيشتهم ورعايتهم وتلبية متطلبات النمو والبقاء أمام الحاجة والعوز وتدهور الحياة المعيشية للفرد والأسرة، مما يدفع التوجه بأبنائهم إلى سوق العمل الذي لا يتيح مجالا للعمل أكان لسبب متعلق بالسن القانوني أو بسبب وجود البطالة وضعف التنمية، فيتوجه الأطفال إلى الشارع ويصبح الشارع هو الملاذ الأخير والحاضن الأساسي لهم وضمان بقائهم وبقاء أسرهم.

وتقدر منظمة العمل الدولية عدد الأطفال العاملين الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة والرابعة عشر بحوالي ٢٥٠ مليون في البلدان النامية منهم ١٢٠ مليون على الأقل متفرغون للعمل، ومن هؤلاء توجد نسبة ٦١% في آسيا و٣٢% في أفريقيا و٧% في أمريكا اللاتينية. في هذا الصدد تقول إحدى مراجعات البنك الدولي "حينما يسود الفقر وعدم المساواة في مجتمع ما تتزايد احتمالات انحراف الأطفال بالعمل كما تتزايد مخاطر استغلالهم" اليونيسيف-١٩٩٧.

وترى راضية بوزيان أنه على الرغم من الجهود المبذولة للتصدي لظاهرة أطفال الشوارع إلا أنها لا ترقى لمستوى حل المشكلة، كما أن حقوق الطفل الأساسية في كثير من البلدان لازالت على هامش خطط التنمية ولم تتحول إلى أولويات لغايات الشمولية في المعالجة والفهم الحقيقي للظاهرة.

وتعد ظاهرة أطفال الشوارع من أهم المشكلات الاجتماعية التي تواجهها الدول العربية ويرجع سبب اتساعها إلى عدة عوامل:

- الزيادة السكانية للدول العربية.
- ازدياد معدلات الهجرة من الريف إلى المدينة.
- الصراعات الداخلية والنزاعات المسلحة (كالجزائر ولبنان ومصر...).

- ظروف الاختلال والحصار (كالعرق وفلسطين.....).
- التفكك الأسري والتسرب المدرسي.
- انتشار البطالة وارتفاع معدلات الفقر.
- الكوارث الطبيعية وإفرازاتها.
- تدني العملة المحلية.
- تدني الخدمات الصحية والتعليمية والاختلال في توزيع الدخل.
- الضغوط الاقتصادية وهبوط سعر النفط.

٣-٣ الفقر:

يقصد بالفقر عدم القدرة على تهيئة الظروف الصحية والتعليمية والنفسية للطفل من أجل تربية سليمة تجعل منه كائن قادر على الخروج إلى المجتمع ومواجهة الأزمات. فالأزمات الاقتصادية التي عاشها المجتمع على فترات متعاقبة، قد كان لها التأثير المباشر على الأسر والقدرات المادية لهذه الأخيرة التي أصبحت تدفع بأبنائها للعمل والبحث عن القوت بدل الدراسة والتعليم، فحسب تقارير المنظمات الدولية ٣٤ مليون طفل عربي يعانون الفقر النسبي، حيث يمثلون نسبة كبيرة ممن هم في أعلى معدلات الفقر.^(١)

ويُعد الفقر من بين الأسباب المشجعة لانتشار وتواجد ظاهرة أطفال الشوارع، والذي يمكن أن يؤدي إلى الهجرة إذ تضطر الأسر الفقيرة بسبب انخفاض وعدم كفاية أجرة الأب إلى دفع أبنائها للعمل بالشارع، إلى جانب ارتفاع نسبة البطالة وعزوف البالغين عن ممارسة بعض الحرف، الأمر الذي يشجع الأطفال على القيام بهذه الأعمال بأجور متدنية، وفي ظل رقابة غائبة من الأجهزة المعنية^(٢).

ومن الدراسات التي اهتمت بهذه المشكلة الاجتماعية أكدت نتائجها على أن طفل الشارع هو الطفل الذي عجزت أسرته عن إشباع حاجاته الأساسية، سواء مادية أو نفسية أو ثقافية،

^١ - لخضر غول، بن فرحات غزلة (٢٠٠٩): أطفال الشوارع، الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية،

مداخلة في الملتقى الوطني الأول حول أطفال الشوارع في الجزائر: الواقع والآفاق، قسم علم الاجتماع، جامعة قلمة

^٢ - خالد الزواوي (٢٠٠٤)، البطالة في الوطن العربي : المشكلة والحل، مجموعة النيل

العربي، القاهرة، ص. ١٢٥.

كنتاج لواقع اجتماعي واقتصادي تعيشه الأسرة، يدفع بالطفل دون اختيار حقيقي منه إلى الشارع كمأوى بديل. (١)

وفي دراسة قامت بها سلوى رزقي بمصر، وجدت أن هؤلاء الأطفال فضلوا الشارع لما لاقوه في أسرهم من سوء معاملة وضبط تعسفي من آبائهم، وعقاب بدني واعتداءات جنسية وإدمان الوالدين، لذلك هربوا من الأسر المفككة التي فشلت في تحقيق احتياجاتهم الأساسية. (٢)

وعموما فإن أطفال الشوارع ينتمون في أغلب الأحيان إلى أسر ذات مستوى معيشي متدني، حيث يعتبر هذا الأخير أي مستوى المعيشي هو جذر المشكلات التي تعاني منها المجتمعات بصفة عامة والأطفال بصفة خاصة، ويثبت أحمد عبد الله في أحد بحوثه بشأن أطفال الشوارع في مصر أن الدافع وراء ذلك كان بنسبة ٩٠ % هو الاحتياج للمال. (٣)

وإذا تأملنا خصائص أسر أطفال الشوارع يمكن أن نسميها تحت لافئة " الأسرة ذات المستوى المعيشي المنخفض، فهي الأسر التي تعيش في المناطق العشوائية أو الإحياء الشعبية التقليدية في المدن أو في الريف وهي المناطق المفتقدة للخدمات الصحية والاجتماعية، وهذه الأسر تعيش تحت خط الفقر وهي كبيرة العدد وتميل إلى كثرة الإنجاب ويعمل معظم عائلتها في القطاع غير الرسمي وفي الأعمال الهامشية. (٤)

٣-٤ عوامل اجتماعية مختلفة:

يمكن اعتبار الهجرة من الريف إلى المدينة من بين العوامل الاجتماعية التي ساهمت في تواجد ظاهرة أطفال الشوارع، لأن الريف ما يزال عنصرا للطرد وليس الجذب،

١- نفس المرجع السابق، ص: ١٣١

٢- سلوى رزقي (٢٠٠١): السياسات الاجتماعية الموجهة لأطفال الشوارع، دراسة مقارنة بين مصر والمغرب، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في الدراسات والبحوث الاجتماعية، إشراف: ثروة إسحاق عبد الملك، جامعة عين شمس، القاهرة، ص. ٨٠.

٣- أحمد عبد الله (١٩٩٥): الأطفال الكادحون، مركز الجيل للدراسات الشبابية والاجتماعية، القاهرة، ص: ١٩

٤- عزت خليل (٢٠٠٠): أطفال الشوارع في العالم العربي : أسباب المشكلة الحجم والموجهة، عن: المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة، عدد سبتمبر ص. ٣١.

حيث يعتبر نقص الخدمات وفرص العمل والترفيه من بين العوامل المشجعة للهجرة، هذه الأخيرة التي يمكن أن تكون مؤقتة أو دائمة الوجود في المدينة، والأسرة التي تهاجر من الريف إلى المدينة هي غالبا بلا مأوى مستقر أو تعيش في مجتمعات مهمشة الأمر الذي يفرز أطفال الشوارع. (١) هذا بالإضافة إلى سوء الأوضاع الأمنية التي عرفها المجتمع الجزائري في العشرية السوداء الأمر الذي دفع بالكثير من الأسر مغادرة الريف والاتجاه للمدن بحثا عن الأمان والسكنية دون التفكير في العواقب الوخيمة التي تتجر عن هذه الهجرة المفاجئة.

من العوامل المؤثرة كذلك في انتشار هذه الظاهرة النمو الحضري المتسارع، فمما لا شك فيه أن هذا النمو الذي تشهده الدول العربية بما فيها الجزائر والذي لم يأخذ في عين الاعتبار احتياجات الأفراد وخاصة الصغار منهم، قد كان له الأثر الكبير على تدني الوضعية الاجتماعية للأسر، مما انعكس على قدرات وإمكانات هذه الأخيرة في التكفل الجيد بأطفالها. فتقديرات نتائج الدراسات المنجزة في إطار مبادرة حماية الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2007م، تشير إلى أن ما يقارب ٦٠% من سكان المنطقة يعيشون بمناطق حضرية ومن المتوقع أن ترتفع هذه النسبة لتصل إلى ٧٠% سنة ٢٠٢٠م. (٢) وبالطبع فإن هذه المجتمعات قد سجلت تقصيرا كبيرا في مواكبة الاحتياجات الاجتماعية المختلفة بتحسين الخدمات الضرورية، مما زاد من محن الأسر وأثر في قدراتها على حماية أطفالها الذي لم يعد ذلك الكائن الذي يتكفل الكبار بقضاء حاجاته وإنما أصبح محل أطماعهم في مساعدتهم على إعالة إخوانه الصغار.

إلى جانب كل هذا، يمكن القول أيضا بأن التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي عرفها المجتمع الجزائري في السنوات الأخيرة نتيجة تطبيق برامج إعادة الهيكلة الاقتصادية وما رافقها من مشاكل اجتماعية كتسريح أعداد هائلة من العمال من المصانع والمؤسسات

^١ - صالي عبد العزيز، عيساوة نبيلة (٢٠٠٩): أطفال بلا مأوى، المفهوم والعوامل، مداخلة في

الملتقى الوطني الأول حول أطفال الشوارع في الجزائر: الواقع والآفاق، قسم علم الاجتماع، جامعة قلمة، ص: ٨.

^٢ - ياسر عوض الكريم (٢٠٠٧) : مبادرة حماية الأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

؛ ورشة عمل أوضاع الأطفال في مدينة الجزائر، الجزائر ٢٣-٢٤ جويلية ٢٠٠٧

العمومية، ساعد في زيادة البطالة بنسب متزايدة، فالطفل في مثل هذه الظروف يندمج مع قراء السوء الذين يدعونه إلى الخروج إلى الشارع للعمل والكسب وبالتالي يعمل على تقليد الكبار فيلجأ إلى اكتساب بعض السلوكات الانحرافية مثل التدخين وتعاطي المخدرات للشعور بالحرية ونسيان مشاكله.

وكننتيجة لهذه الظروف، فقد شهد ما يسمى باقتصاد الرصيف أو القطاع غير الرسمي توسعا كبيرا في المدن العربية، وأشارت عدة دراسات ميدانية بشأن أطفال الشوارع إلى أنهم ينتمون إلى أسر يعمل عائلوها في القطاع غير الرسمي، ففي دراسة أجريت بالمغرب مثلا وجد أن جميع آباء أطفال الشوارع يعملون في القطاع غير الرسمي وأن كل الأمهات المشكلات يعملن بالخدمة في المنزل.^(١)

إذن فعمل عائل الأسرة في هذا القطاع يجعلها محرومة من التغطية الاجتماعية فلا توجد لها تغطية تأمينية ولا معاش ولا تغطية صحية ولا تعويضات، وهكذا تصبح الأسرة معرضة لكل الأخطار. والطفل في مثل هذه الحالات يرافق والده أو والدته أثناء تجواله بالشوارع لممارسة نشاطاته غير الرسمية فيألف الشارع ويتعود عليه ويتشبع بقيمه ويأخذ سمات أطفال الشوارع وهي فقدان الإحساس بالزمن والقدرة على التفكير الواقعي في المستقبل.

وهناك عامل اجتماعي آخر هو ساهم بكثافة في بروز وتنامي ظاهرة أطفال الشوارع والمتمثل في انتشار العشوائيات أو ما يعرف عندنا بالأحياء القصديرية التي انتشرت بسرعة وأصبحت تميز أطراف مدننا وظهر ما يعرف بترفيف المدينة، وتشير الكثير من الدراسات إلى انتماء أطفال الشوارع إلى هذه المناطق.^(٢)

وما هو معروف عن هذه المناطق أنها لا تخضع لأي تخطيط عمراني، ولا تتوفر على الشروط الصحية من الإضاءة والتهوية والاتساع، وتقل فيها شروط الحياة الأساسية من ماء نقي وقنوات الصرف الصحي، ويعاني السكان فيها من التكسب الشديد، وفي هذا النوع من المساكن يكون الشارع امتدادا طبيعيا للمسكن.

^١ - عزت خليل (٢٠٠٠)، مرجع سابق، ص: ٣٢

^٢ - صالي عبد العزيز، عيساوة نبيلة (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ٩٠

٣-٥ عوامل متعلقة بالتسرب المدرسي:

يرجع الكثير من الباحثين ظاهرة أطفال الشوارع إلى الخروج المبكر للطفل من المدرسة أو ما يطلق عليه بالتسرب المدرسي، إذ يعد عامل انقطاع الطفل عن الدراسة لسبب أو لآخر من العوامل المشجعة لاستفحال مثل هذه الظاهرة الاجتماعية، حيث يصبح وقت الفراغ أطول والآفاق المستقبلية أضيق، مما يدفع هؤلاء الأطفال إلى الانضمام إلى قافلة التشرد. والتسرب المدرسي كظاهرة مرضية في المجتمع في حد ذاته يعود إلى عوامل متشابكة نحاول إدراجها فيما يلي:

أ- عوامل متعلقة بسياسات الدولة في الإصلاحات التربوية:

ويتمثل الأمر في قلة الموارد المالية المخصصة للتعليم بالنسبة لعدد الأطفال في سن التعليم، أو في عدم الجدية في تطبيق إلزامية التعليم، بالإضافة إلى انخفاض الكفاءة العلمية التعليمية، وبُعد مضمون المقررات الدراسية عن حياة الطفل الفقير أو طفل الريف، حيث أن الكتب المدرسية محملة بقيم الطبقة الوسطى في الغرب، الشيء الذي يؤدي إلى اغتراب الأطفال وشعورهم بعدم الانتماء إلى هذه العملية وعدم جدواها، ومن ناحية أخرى فإن التعليم في كثير من الأحيان يتم من خلال أسلوب متسلط وقمعي يعتمد على أساس التلقين والقسوة على الأطفال، وهو بعيد عن الديمقراطية، الشيء الذي يقتل الملكات الإبداعية عند التلميذ، ويفقده الثقة ويشعره بعدم تلبية حاجاته النفسية والإنسانية والعقلية، ويجعله متعطش للبحث عن الفضاء الحر، ومن ثم فيجأ إلى الشارع حيث يجد الملاذ.

ب-عوامل أسرية:

قد يتسرب الطفل من المدرسة بفعل العوامل الأسرية، مثل عدم القدرة على دفع تكاليف التمدريس، خاصة في الدول التي لا تعتمد على مجانية التعليم، حيث تلجأ الأسرة إلى حرمان الأطفال من التعليم، كما قد يرجع بعض الباحثين التسرب المدرسي إلى عدم حرص الأسرة على التعليم كاتجاه اكتسبته الأسر في الفترة الأخيرة، حيث تدنت القيمة الاجتماعية للتعليم وطلب العلم، إذ لم يصبح أحد العوامل المهمة المرجحة للحصول على دخل كبير مقارنة بما

كان يمثلته في فترة الستينيات من وسيلة إلى الحراك الاجتماعي، خاصة بعد تتصل الدولة من مسؤولية تعيين الخريجين من الجامعات.^(١)

ج- عوامل نفسية داخل المدرسة:

أكد الكثير من الباحثين أن الجو النفسي للطفل داخل المدرسة له تأثير كبير على علاقة الطفل بالمدرسة، وهذا ما يتضح من خلال قيام الولايات المتحدة الأمريكية بولاية أيوا سنة ١٩٨٩ من وضع قوانين صارمة لتحذ من إساءة موظفي المدارس والمدرسين للأطفال مما يجعلهم يتسربون من التعليم.^(٢) فالعنف المدرسي الذي يجده الطفل سواء من قبل المدرسين أو الزملاء أو حتى الطقم الإداري التربوي يكون ذا فعالية كبيرة تجعل الطفل ينفر من الدراسة والمدرسة.

٣-٦ عوامل خاصة بالطفل ذاته :

- يتسم الأطفال بمجموعة من الخصوصيات التي قد تدفع بهم إلى الشارع منها:
- الميل إلى الحرية والهروب من الضغوط والأوامر الأسرية، وانعدام الترفيه داخل الأسرة والبحث عنه في الشارع.
 - ضعف الرقابة بسبب اللامبالاة من جانب الأسرة أو الثقة الزائدة، وتكون قناعة لدى الطفل بعدم وجود من يفهمه ويقدر مشاعره، بينما يجد ذلك بين قرناء السوء خارج الأسرة.
 - حب التملك، فالشارع يتيح له نوعا من العمل أيا كان، لكنه يدر دخلا، وقد يكون هذا العمل تسولا أو إتيان أعمال منافية للعرف والآداب.^(٣)
 - التفرقة في المعاملة بين الأبناء بقصد أو بدون قصد، والإحساس بالغيرة، يدفع من يحس بالظلم إلى الشارع.
 - عدم القدرة على التكيف مع الظروف الأسرية غير الملائمة.
 - الشارع قد يكون عنصر جذب بما فيه من خبرات جديدة ومغامرات الإشباع العاطفي.

^١ - صالي عبد العزيز، عيساوة نبيلة (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ١١

^٢ - أماني عبد الفتاح (٢٠٠١): عمالة الأطفال كظاهرة اجتماعية ريفية، عالم الكتب، القاهرة، ص. ٨٧.

^٣ - صالي عبد العزيز، عيساوة نبيلة (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ١٢

وفي دراسة لأميرة محمد زكي عنوانها: " ملايين أطفال الشوارع يسقطون في مهاوي الرذيلة" حددت الأسباب التالية لتنامي ظاهرة أطفال الشوارع:(^١)

- الفقر وعدم قدرة كثير من الأنظمة الاقتصادية في البلاد على توفير الحدود الدنيا من التأمين الاجتماعي.
 - التفكك الأسري والعنف إما بالطلاق أو بالخلافات أو العنف ضد الأطفال مما يؤدي بهم إلى الهروب من المنزل من حطام الأسرة إلى برثين الشارع.
 - أفلام العنف والأفلام الإباحية التي توغلت سمومها في المجتمعات.
 - الهجرة المتدفقة من الريف إلى المدينة بالإضافة إلى الحروب الأهلية ومخلفاتها على النساء والأطفال خاصة.
 - خروج بعض الأطفال للشارع بمعرفة أسرهم وبدافع منها للحصول على أعمال لمساعدة هذه الأسرة في المعيشة.
 - غياب الأب إما بالطلاق أو زواجه بأخرى أو بالوفاة أو السجن، فتشجع الأم أطفالها على النزول إلى الشارع ويترتب عن ذلك القيام بالتسول أو القيام بأعمال هامشية لزيادة دخل الأسرة وفي أوقات أخرى تصطحب الأم بعض الأولاد أو كلهم في محاولة للتسول بهم.
- يمكن أن نخلص في الأخير إلى أن ظاهرة أطفال الشوارع تعود إلى تداخل جملة من العوامل نتيجة لظواهر اجتماعية سلبية ترتبط في الذهن بالتفكك الأسري وسوء الحالة الاقتصادية أو نتاج للحروب والمنازعات، إلا أن المتعمق في الظاهرة يمكن أن يعدد عوامل كثيرة لوجود هذه الظاهرة بل وانتشارها، منها الأسرية ومنها الاجتماعية ومنها السكانية ومنها حتى النفسية والثقافية.
- وفي دراسة أخرى لنصيف فهمي تحت عنوان " أطفال بلا مأوى" (^٢) حصر أسباب الظاهرة في نقاط عدة تكاد تتشابه مع ما أبرزه العلماء في ميدان ظاهرة أطفال الشوارع، لكنه يضيف أبعادا أخرى أكثر دقة وواقعية ومنها:

^١ - أحمد محمد موسى (٢٠٠٩): مرجع سابق، ص: ٥٢

^٢ - نصيف فهمي (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ٤٦، ٤٥

- حياة الطفل مع أسرته وفي بيئة غير مناسبة تكثر فيها أعمال العنف وتتصارع فيها القيم ويغيب عنها العنف والتماسك الأسري.
- سوء استغلال الطفل ومعاملته غير المناسبة مثل الطرد من المنزل، الحرمان من الاحتياجات الأساسية للحياة الأسرية، واستغلال الطفل في أعمال منافية للأداب والقانون مثل المخدرات والدعارة، السرقة... الخ
- عدم توفر القدرات اللازمة للتعليم والتحصيل الدراسي، مما يجعل الطفل لا يهتم باستمرارية التعليم والاتجاه إلى الأعمال والأنشطة الأخرى التي قد تدفعه للشارع والرغبة في قضاء وقتاً طويلاً فيه.
- العلاقات الاجتماعية مع الأقران الذين يشجعون الطفل على البقاء في الشارع والمشاركة في الأعمال والسلوكات التي يدعمها المسيطرين على أطفال الشوارع، بتلك الأماكن البعيدة عن الرقابة العائلية والمؤسسية.
- عدم مشاركة الطفل في برامج وأعمال يعبر من خلالها عن هواياته وقدراته واحتياجاته المختلفة، مما يجعله يلجأ للشارع الذي يرى فيه أنه الفضاء غير المحدود للتعبير عما يرغب، والمكان الذي يتعامل معه بحرية واضحة وبالتالي يبتعد الطفل عن قيود الأسرة وسيطرتها.
- يرغب الطفل في البقاء في الشارع سواء كان منفرداً أو مع بعض الرفاق وذلك في إطار إمكانية تعامله بالحرية الكاملة مع مكونات البيئة الطبيعية بالشارع واستخدامها كما يحلو له، سواء بالمبيت في بعض الأماكن كالحدائق أو في الأماكن العشوائية، بالإضافة إلى السعي لاستخدام وسائل المواصلات.
- الرغبة في اللعب والانطلاق والإحساس بالحرية مع الأقران قد يكون دافعا إلى الشارع بالبقاء أو المبيت فيه لفترات طويلة دون رفيق أو مشرف حتى يتأكد الطفل أنه يستطيع إدارة أمور حياته دون تدخل من الآخرين.
- يمكننا أن نستخلص في المقام الأول الدافع وراء خروج الطفل إلى الشارع والبقاء فيه تتعلق بالأسرة بكل أبعادها سواء بالإهمال أو اللامبالاة أو الفقر أو الاستقالة لكل فرد من أفرادها عن دوره المنوط به، وتأتي بقية العوامل كمحركات ثانوية لإخراج الطفل والدفع به إلى الشارع. وبصفة عامة يمكن لنا أن نشخص أسباب هذه الظاهرة بالشعور بالإهمال لدى

الأطفال حقيقيا كان أو وهميا. هذا الإحساس يتطلب في أغلب الأحيان من الأولياء إيجاد إيجابية فورية ومقنعة. وفي هذه الحالة التي تؤدي إلى تعقيد ثقافي وحضاري في العصر الحديث حيث يصعب للأطفال إيجاد معالم واضحة لإتمام تنشئتهم الاجتماعية. هذا الشعور بالإهمال يترجم حسب الأشخاص الحالات والثقافات الداخلية للفرد كما قد يضخم بعوامل أخرى مثل الانفعال، الحرمان، القلق والخوف، بالإضافة إلى ذلك الضغوطات الاجتماعية الخارجية التي تأتي من الوسط المعاش وفي الجماعة كما تصاحبها الضغوطات التي تأتي من الداخل أي السلطة والواجبات التي تمارس على الفرد.

٤- السمات والملامح التي تميز أطفال الشوارع والمخاطر التي يتعرضون لها

يتميز أطفال الشوارع بمميزات وخصائص تميزهم عن الأطفال العاديين والأسوياء تجعل منهم أكثر عرضة للمخاطر والصعوبات التي قد تعترض حياتهم، وسنوجز هذه السمات والخصائص في العناصر التالية:

٤-١ سمات وخصائص أطفال الشوارع: (١)

- شدة القلق والاكتئاب.
- المعاناة من مشاكل انفعالية وسلوكية حادة.
- شيوع السلوك المنحرف.
- التورط في الممارسات السلوكيات الشاذة: الدعارة، المخدرات... الخ.
- تنشئة الطفل تنسم بالقسوة والمعاملة السيئة.
- اللامبالاة والإهمال لشؤونهم.
- هجر أحد الوالدين للأسرة.
- ضحية لأشكال مختلفة من العقاب سواء النفسي أو البدني.
- تصدع الأسرة ووفاة أحد الوالدين أو كلاهما، وفشل البدائل في التكفل بهم.
- قد يكون الطفل ضحية المشاجرات الدائمة أو الطلاق أو الغياب بالسفر أو الغياب السيكولوجي للوالدين.

^١ - مجدي جرس (٢٠٠٧)، مرجع سابق، ص: ٣٠

ويمكن القول أن أطفال الشوارع يتصفون بوضع أسري مفكك يرجع إلى الفقر وسوء المعاملة وتأثير الأوضاع الاقتصادية والسياسية كالحروب، والنفسية كفقدان الوالدين، يساعد كل ذلك في عملية الطرد على الشارع والابتعاد عن حماية الأسرة، ويعتاد هؤلاء الأطفال الاختلاط بفئات منحرفة من الأطفال الذين يتمرسون على الإجرام، هؤلاء الأطفال يرجع اعتمادهم المادي على الشارع أو يعتبرون عملهم مصدرا لدخل الأسرة.

وتشير دراسة بيكنر وآخرون (1999) Bukner et All أن أطفال الشوارع يتسمون بالقلق والاكتئاب بصورة مرتفعة عن غيرهم من الأطفال^(١) كما أوضح كين (1990) keen أن نسبة من أطفال الشوارع يعانون من مشاكل انفعالية وسلوكية حادة، ويشيع عنهم أنهم السلوك المنحرف والتورط في الممارسات السلوكية الشاذة كتعاطي المخدرات. وهكذا تنظم شخصية طفل الشارع في ضوء عدد من الخصائص النفسية وفقا لما أشار إليه العديد من الأبحاث التي تمت على أطفال الشوارع في بلدان عديدة من العالم، فبمجرد محاولة الدخول لفهم هذا العالم تواجه الباحث مشاكل عدة تتمثل خاصة في إمكانية الحصول على معلومات دقيقة وصادقة منهم بشأن أعمارهم وخلفياتهم الأسرية والأسباب التي أدت بهم إلى الشارع بالإضافة إلى ظروفهم الحالية حيث يميل هؤلاء الأطفال إلى التلاعب بالمعلومات، وإنكار الكثير من الأحداث أو الأسباب التي أدت بهم إلى الشارع.

وفي ضوء ذلك يشير أبتكار (1994) Abtikar إلى أن تقديم هؤلاء الأطفال للمعلومات عن أنفسهم يمثل جزءا من مهاراتهم من أجل العيش في مجتمع سبق أن لفظهم، ومن ناحية أخرى فإن المعلومات الكاذبة أو التلاعب بالمعلومات يمثل وظيفة سيكولوجية لأطفال الشوارع^(٢) إذ تساعدهم في جعل المجتمع ينظر إليهم كما لو كانوا مجني عليهم في حياتهم.

يمثل الكذب جزءا من طبيعتهم وتكيفهم مع الحياة، كما تواجهنا مشكلة تتعلق بتحديد السن بالنسبة لأطفال الشوارع، فنادرا ما نجد لدى هؤلاء الأطفال ما يشير إلى أعمارهم الحقيقية، وقد لا يعرف أبوا الطفل موعد ولادة طفلهما.

^١ - أبوبكر مرسى محمد مرسى (٢٠٠١): مرجع سابق، ص: ٣٤

^٢ - أحمد محمد موسى (٢٠٠٩): مرجع سابق، ص: ٣٧

إضافة لهذه الخصائص المذكورة آنفا توجد خاصية مهمة جدا يشترك فيها أطفال الشوارع وهي مشكلة القراءة والكتابة، فمعظم الأطفال من الأميين الذين لا يجيدون القراءة والكتابة، فمنهم من لا يواظب على الحضور للمدرسة أو لم يذهب مطلقا إليها، وتؤكد تقارير اليونسيف وجود حوالي ٢٠ مليون من بين ١٠٠ مليون طفل في عمر الابتدائي بالدول النامية لا يذهبون إلى المدرسة بالإضافة إلى ٣٠ مليون تم فصلهم من الصف الرابع^(١).

وفي ضوء ذلك يشير لوسك (1992) Lausk أن الغالبية العظمى من أطفال الشوارع هم الذين يعملون في تلميع الأحذية وغسيل السيارات والعمل على الموازين الصغيرة، وهم ينتشرون بالشارع نهارا بينما تنتشط الفتيات والأطفال الأكبر سنا بالليل.

وفي ضوء الضغوط الهائلة التي تنتبثق من ثقافة الحياة في الشارع بمخاطرها المتزايدة يظهر لدى أطفال الشوارع مجموعة من المشكلات النفسية أو الخصائص التي تشكل بناؤهم النفسي مثل:

- انخفاض تقدير الذات والشعور بالنقص نتيجة عدم القدرة على إشباع الاحتياجات الأساسية والإحساس أن هناك عقبات تواجه تحقيق تلك الأهداف.^(٢)
- الشعور بالوحدة واللامن
- بمقارنتهم مع أطفال عادين ظهر أن بروفيل شخصيتهم يتسم بعدد من الخصائص النفسية السلبية التي من شأنها أن تهيئهم لعالم الجريمة والانحراف^(٣)
- ويشير أبوبكر مرسى إلى أن عملية تحول الطفل إلى طفل مشرد تتم بطريقة تدريجية ويمكن التنبؤ بها، ففي البداية يمكث الطفل خارج منزله لمدة ليلة أو ليلتين ثم بعد ذلك بصورة متدرجة يقضي وقتا أطول بعيدا عن منزله، ومع مرور الوقت تزداد مساحة الزمن التي يقضيها خارج المنزل، ولا تتفصل طريقة التخلص من حياة الشارع عن طريق الدخول فيه، بمعنى أن التخلص من حياة الشارع لا تتم بصورة فجائية أو بين يوم وليلة، لكن يكون هناك تدرج وتحول بطيء إلى حياة الشارع.

^١ - أبوبكر مرسى (٢٠٠١): مرجع سابق، ص: ٣٩

^٢ - نصيف فهمي (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ٤٨

^٣ - نفس المرجع، ص: ٣٣

ولا يمكن إهمال جانب مهم جدا لدى هؤلاء الأطفال المشردون والمنتشرون في الشوارع والذين يزداد عددهم يوما بعد يوم بأنهم يتميزون بمظهر يكاد يعطيهم السمة ويدلّل عليهم ويتمثّل في الثياب الرثة البالية، المتسخة في كثير من الأحيان، أحذية مطاطية تعكس مدى فقر وحرمان المئات من هؤلاء الأطفال الذين واجهوا واقعهم الصعب ومن ثم التغلب على الفقر الذي أجبرهم على ترك ومغادرة مقاعد الدراسة مبكرا، بعد أن عجز أولياؤهم عن التكفل بمستلزمات تدرّسهم.

وفي هذا الصدد وجدا الباحثان مزوز.ب وبوفولة.ب خصائص تميز أطفال الشوارع في دراستهما عن "التربية الأسرية لدى أطفال الشوارع والمخاطر الناتجة عنها" باستعمال تقنية شبكة الملاحظة مجموعة من الخصائص تميز هؤلاء الأطفال ومنها: (١)

- (أ) **الخصائص الجسمية:** يميز أطفال الشوارع الخصائص الجسمية التالية
- **شكل الثياب:** ثياب رثة، بالية، باهتة اللون، عدم التنسيق في اللباس، ألوان غير متناسقة وغير منسجمة، وممزقة في كثير من الأحيان.
 - **شكل وهيئة الوجه:** وجه شاحب يميل إلى الصفرة، علامات الغبار والأوساخ بادية عليه والتي تتبئ أنه قلما يقوم بتنظيف بدنه.
 - **المظهر الخارجي:** شعر مجعد يميل إلى اللون الرمادي من شدة تواجد الأتربة عليه، مظهر يغلب عليه الاتساخ.
- (ب) **الخصائص السلوكية:** يميز أطفال الشوارع الخصائص السلوكية التالية :
- طريقة المشي: كثير الحركة في جميع الاتجاهات وبدون.
 - طريقة التفاعل مع المارة: الحديث إلى المارة بسبب وبدون سبب.
 - طريقة الحديث: اختيار ألفاظ مؤثرة والتلفظ بألفاظ بذيئة أو ألفاظ جنسية أمام المارة.
- (ج) **الخصائص الانفعالية:** يميز أطفال الشوارع الخصائص الانفعالية التالية:
- تصرفات طائشة مع المارة.

^١ - مزوز بركو، بوفولة بوخميس (٢٠٠٩): التربية الأسرية لأطفال الشوارع والمخاطر الناتجة

عنها، مداخلة في الملتقى الوطني الأول حول أطفال الشوارع في الجزائر: الواقع والآفاق، قسم علم الاجتماع، جامعة قلمة

- استمالة واستعطاف المارة لشراء أشياءهم البسيطة والتافهة أو أثناء التسول.
- التودد إلى المارة لإعطائهم الدراهم دون تمييز بين غني أو فقير.
- التكرار لأسلوب التودد والاستعطاف مع كل المارة.

ومن جهته يؤكد نصيف فهمي أن أطفال الشوارع يعيشون في جماعات صغيرة حيث يشعرون بالترابط والتعاون فيما بينهم تعويضا عن فقدان السند الأسري الذي يشتركون فيه، وبعض الأطفال يعيشون على حماية الكبار الذين لديهم التأثير الواضح في أماكن معينة، يقومون ببعض الأفعال والسلوكات الضارة مع هؤلاء الأطفال وبالتالي تعرضهم للمخاطر وارد. كما يضيف أيضا أن هؤلاء الأطفال يتسمون بالإهمال وعدم الاهتمام بالنظافة الشخصية والمظهر العام^(١) حيث يتواجد هؤلاء الأطفال في بيئات غير نظيفة ولا يجدون ما يستطيعون به المحافظة على نظافتهم الشخصية والمظهر العام مثل عدم توفر أدوات النظافة الشخصية. كما يتسم الأطفال حسب نصيف فهمي أيضا بارتباطهم بالمفاهيم الخاطئة في حياتهم الشخصية، وذلك من خلال تواجدهم بالشارع مما يجعلهم يعتقدون أنهم يعيشون حياتهم في البيئات المناسبة لهم ومن بين تلك المفاهيم: ^(٢)

- الحرية وكيفية تحقيقها في حياة الطفل وشعار "افعل ما تريد".
- رفض السلطة والإرغام في حياة الطفل ومصدرها الأساسي الوالدين أو المعلمين بالمدرسة.
- الملكية الخاصة بالنسبة للموارد أو الحصول على النقود بالوسيلة التي يستطيع الطفل استخدامها.
- المغامرة والمخاطرة في حياة طفل الشارع دون وعي أو إدراك لخطورة تلك المغامرات مثل تسلق القطارات والمبيت في أماكن يجري فيها مشروعات البناء.
- الانتقام الذاتي والاجتماعي، فالأطفال لديهم إحساس بأنه فشل في دراسته أو أعماله أو حياته الدراسية فتتكون لديه مفاهيم خاصة بالانتقام في شكل ما يقوم به من سلوك.
- الكراهية حيث تتكون لديه ضد الأسرة أو بعض أفرادها، والأقارب والمدرسة أو العمل ولكل ما يربطه بالفشل والإهمال وعدم الاهتمام بالشكل المؤثر في حياته، فقد يتجه إلى أن

^١ - نصيف فهمي (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ص: ٤٧

^٢ - نفس المرجع السابق، ص: ٤٨

يقوم ببيع السلع التافهة والبسيطة كستار حتى لا يظهر في شكل طفل شارع أو أنه طفل مهمل.

- إتباع العنف والاتجاه نحو السلوك العدواني في معاملته بصفة عامة.
- عدم القدرة على التواصل في الأفكار والنفاهم حول مشكلاتهم بالشكل المناسب مما يدل على عدم القدرة على التفكير الإيجابي لمواجهة مشكلاتهم الواقعية.

٤-٢ المخاطر التي يتعرض لها أطفال الشوارع:

في ظل أطر ثقافية مختلفة يتعرض أطفال الشوارع لعدد من المخاطر حيث تشير التقارير التي تصل الهيئات الدولية والإنسانية إلى العنف وسوء استخدام الذي يتعرض له أطفال الشوارع تيارا مستمرا من الرعب يتراوح بين القتل إلى الاغتصاب.

إن النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي ساد العالم منذ حقبة من الزمن ساهم بشكل أو بآخر في إفراز وانتشار ظاهرة أطفال الشوارع واستغلالهم في أداء بعض الأدوار والأعمال الدنيا التي تتطلب مهارات عالية مما خلق طبقة من مستغلي الطفولة المشردة ودفعها إلى الاشتراك في العديد من أنواع الممارسات الاجتماعية المختلفة، ومن هذا المنطلق سيتعرض هؤلاء الأطفال للعديد من المشاكل والسلبيات والمخاطر التي انعكست على المجتمع مباشرة، وتتلخص هذه المخاطر في: (١)

أ- التسرب المدرسي وعدم الالتحاق بالتعليم: وهي من أكثر المخاطر والآثار وضوحا والتي تقع على عاتق هؤلاء الأطفال باختلاف أنماطهم وهي حصرهم في مجال الأمية أو التعليم المنخفض، إذ عادة ما يفقد هؤلاء الأطفال إلى الرعاية الأسرية المشجعة للاستمرار في التعليم أو الالتحاق به.

ب- الانحراف ودخول عالم الجريمة: إن خروج طفل في العاشرة من عمره إلى الشارع سيؤدي به حتما إلى الانحراف خصوصا أمام عدم وجود رادع، فهولن ينجو، بالتالي من إدمان السجائر والكحول و المخدرات رغم سنه الصغيرة. إن الطفل بحكم صغر سنه وعدم اكتمال نضجه لا يمكنه أن يدرك الصواب من الخطأ وهو محروم من التربية ومحروم من

^١ - أحمد محمد مرسى (٢٠٠٩)، مرجع سابق، ٥٤، ٥٦

المأكل والملبس، الشيء الذي يدفعه إلى إتباع مختلف طرق وأساليب الإجرام، وهكذا يتعاطى طفل الشارع للسرقة وقطع الطريق على المارة بوسائل مختلفة.

ج- الإصابة بالأمراض العضوية والنفسية: يتعرض هؤلاء الأطفال كل حسب مجال عمله أو احتكاكه بمختلف الأمراض البيئية خاصة منها ما يتعلق بأمراض الأغذية الملوثة، فوضعية هؤلاء الأطفال الذين يبيتون في الشوارع، يكونون عرضة لكل التقلبات المناخية من برد شديد، أو حر شديد أو حتى ريح عاصفة مما ينتج عنه أمراض مختلفة ومعديّة في نفس الوقت.

د- التسول ووراثة الفقر: يعتبر التسول وسيلة أخرى من وسائل تحصيل الرزق بالنسبة للأطفال الشارع، فتجدهم في إشارات المرور ومواقف السيارات وقرب المطاعم، يستجدون المارة عليهم يحظون بلقمة تسد رمقهم. وكثيرا ما كان هؤلاء الأطفال ينتمون لأسر ذات أو ضاع مهنية منخفضة، حيث عادة ما يورثون الفقر والمهنة التي نشأوا عليها في أسرهم، وبالتالي يصبح مجالهم الترقوي الاقتصادي ضعيف وينحصر طموحاتهم بالتالي في حدود متدنية.

هـ- الاستغلال الجسدي والجنسي: وهذا جانب خطير جدا، حيث توجد بعض العصابات تقوم باستغلال هؤلاء الأطفال إما عن طريق تشغيلهم بأثمان بخسة أو استغلالهم جنسيا لصغر سنهم وعدم قدرتهم على مواجهة الإساءة الجنسية سواء من قبل مرتكبيها أو من طرف الوسطاء.

لكن يبقى الخطر الكبير الذي يواجه هؤلاء الأطفال ذلك الذي يحدث لهم أثناء نومهم على حافة الطرقات، المخازن أو المحلات، مما يجعلهم في الواجهة الأولى أمام مختلف أشكال العنف التي يذهبون ضحيتها، والتي قد تؤدي بهم إلى الموت أحيانا: كالاغتداءات التي يتسبب فيها المجانين، الاغتصاب الذي يمارسه عليهم الشاذين أو حتى الضرب الذي قد يأتيهم من المشاة أو التجار وأصحاب المحلات.

مهما كان سبب الإقامة في الشارع فإن هؤلاء الأطفال جميعا يفتقرون إلى حماية البالغين ورعايتهم، وهم معرضون لشتى المخاطر من إيذاء بدني، استغلال اقتصادي وجنسي وحتى الحجر التعسفي. وقد كان لانتشار ظاهرة أطفال الشوارع الآثار المباشرة والغير مباشرة على المستوى الشخصي أو الفردي وكذا المستوى السوسيواقتصادي والثقافي للمجتمع.

فعلى المستوى الشخصي لهؤلاء الأطفال يمكن ملاحظة العديد من الآثار النفسية والاجتماعية. فالتفكك الأسري والنبت الذي تعانيه هذه الفئة عادة ما يترك فيهم أثرا بالغاً على المستوى الجسدي والنفسي نتيجة فقدانهم للحب والعطف الأسري وخاصة الوالدي. وهذا ما ينعكس على ردود أفعالهم، فنجدهم أكثر سرعة في الغضب لأتفه الأسباب، أو كذلك يكون ويفقدون الأمل لأقل الأسباب. فهم لا يستطيعون التحكم في أحاسيسهم وتوجيهها، كون الحياة قد كَيْفَتْهم على الاضطراب والرغبة في الهروب والتغيير. لذا عادة ما نجدهم يعانون من عقدة النقص ويرفضون أي ملاحظة يمكن أن توجه لهم حتى وإن كانت لصالحهم. فهم ينظرون إلى كل التعاملات والتبادلات التي يعيشونها من باب كونهم أبناء الشارع.

إن الفقر الكبير الذي تعانيه بعض الأسر أدى بالأولياء إلى منع أطفالهم من التعلم والنج بهم في الشوارع بحثاً عن القوت والمال. وقد انعكس ذلك على ارتفاع معدلات الأمية والتسرب المدرسي إذ أشارت رئيسة الجمعية الجزائرية لمحو الأمية "اقرأ" بأن الإحصائيات أظهرت أنه لا يزال نحو ١٠% من مجموع الأطفال الجزائريين غير مسجلين على مستوى المدارس أي ما يعادل ٢٠٠ ألف طفل سنوياً. كما أن ٥٠٠ ألف طفل آخرين يتركون مقاعد الدراسة بسبب الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشون تحت وطأتها. والملاحظ أن هذا التسرب المدرسي قد أصبح يمس مختلف المستويات الدراسية حتى الدنيا منها. إذ يسجل نحو ٧,٧٣% من مجموع التلاميذ المتدربين في السنة السادسة ابتدائي، ٨% بالنسبة لتلاميذ مختلف أقسام الطور المتوسط، وبلغ حدود ٢٣% في نهاية هذا الطور.^(١) وهذا حتماً سوف يكون له الأثر الكبير على المستوى الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع.

رغم كون الجوع يهدد هؤلاء الأطفال، إلا أنه عادة ما تنشأ بينهم تعاملات تضامنية أمام نقص الأكل فنجدهم يتقاسمون ما يكسبوه خاصة مع الصغار سناً. لكن الخطر الكبير الذي يهدد وجودهم يتمثل في سوء التغذية والنظافة. فرغم كون أغلبيتهم يحوز المال ولو بكميات قليلة، إلا أنهم عادة ما ينفقونه في اقتناء الحلوى والمثلجات على حساب الأكل المغذي.^(٢)

¹ -Fadhila Choutri et al.(2001): **Violence , trauma et mémoire**, Edits Casbah ; Alger , p.100.

² - صالي عبد العزيز، عيساوة نبيلة(٢٠٠٩)، مرجع سابق.

الأمر الذي يؤدي بهم في نهاية المطاف إلى الإصابة بأمراض سوء التغذية التي غالبا ما يتم تشخيصها في المراحل المتأخرة من المرض. وما يزيد من معاناة هذه الشريحة نقص النظافة إن لم نقل انعدامها فيرفع من احتمالات إصابتهم بالأمراض المعدية كالقمل والجرب وغيرها من الأمراض التي قد تؤدي بهم إلى الموت. هذا وتشير تقارير "المنظمة العالمية للصحة"، أن نصف أطفال الشوارع في العالم يموتون أربع سنوات بعد نزولهم إلى الشارع.^(١)

أما على المستوى الاجتماعي فقد يجد الطفل نفسه مندمجا ضمن مجموعة أو شبكة من الدعارة الخاصة بالأطفال دون أي قدرة على التملص منها. حيث قدر "المكتب الدولي لحماية الأطفال" في تقريره لسنة ١٩٩٧، أن دعارة الأحداث قد أصبحت صناعة توفر لأصحابها وعملائها ما يقارب ٥ مليار دولار أمريكي سنويا.^(٢) حيث يتم استغلال هؤلاء الأطفال في التجارة الجنسية بشتى أنواعها من أفلام، ممارسات جنسية... إلخ. ووفقا لتقديرات "مكتب العمل الدولي" في سنة ٢٠٠٠ بلغ عدد الأطفال المستغلين في أعمال السحرة وال دراويش ٥,٧ مليون طفل، وعدد العاملين في البغاء وإنتاج المواد الإباحية ١,٨ مليون طفل، أما ضحايا المتاجرة فقد وصلوا إلى ١٢ مليون طفل.^(٣) وحتما فإن مثل هذه الأرقام والإحصائيات لها أثر كبير على اقتصاديات المجتمعات حيث نجد الكثير من الدول التي لا تزال إلى حد يومنا هذا تعتمد على السياحة الجنسية (التي يمثل الأطفال أكبر الفاعلين فيها) كمصدر أساسي في الدخل الوطني. وبالطبع فإن هذا الاتجاه هوليس إلا مجالا يفتح أبوابا أخرى لشتى أنواع الانحراف التي قد يحتك بها الأطفال في الشوارع كالسرقة، النهب وخاصة المخدرات كما سبق وأن ذكرنا.

وفي دراسة لمزوز ب. وبوفولة. ب عن: "التربية الأسرية لدى أطفال الشوارع والمخاطر الناجمة عنها"^(٤) وجد الباحثان وجود فروق في عرض عينة الدراسة للمخاطر التي يتعرضون إليها، على الرغم من ذكرهم لهذه المخاطر وقد سجلا أن هؤلاء الأطفال لا يعرفون

¹-Joseph Ndayisaba et Nicole De Grandmont (1999): **Les enfants différents** ; Edts Logiques ; Québec , p 343

² -ibid. p:351

³ - Fadhila Choutri et al.(2001), op.cit. ; p 95.

^٤ - مزوز بركو، بوفولة بوخميس (٢٠٠٩): مرجع سابق

أشياء كثيرة خاصة ما تعلق منها بمرض الإيدز، الذي تساءل كلا الجنسين عن ماهيته وقد جاء ترتيبه ضمن الفئات الأخيرة. لكن على العموم أورد ورتب كلا الجنسين من أطفال الشوارع المخاطر التي تعرضوا لها أو سيتعرضون لها حيث كان الإناث يركزون على:

- المخاطر المتعلقة بالشرف والمكانة الاجتماعية: الاستغلال الجنسي، مخاطر استغلال العصابات.

- نقص تقدير الذات والآخرين

- الشعور بالإهانة من طرف الآخر.

- الصحة والتعليم احتلتا المراتب الأخيرة في ترتيبهن.

أما الذكور فالأمر عندهم مختلف نوعا ما حيث رتبوا المخاطر حسب ورودها كما يلي:

- خوفهم من الدخول في عالم المخدرات.

- الاستغلال الجنسي ومخاطر استغلال العصابات.

- الخوف من خطر الإصابة بالإيدز والإصابة بالأمراض والتسممات الغذائية.

- الاعتداء من طرف مجهولين.

- أما نقص تقدير الذات والشعور بالإهانة من طرف الآخرين والتسرب المدرسي فقد جاءت في المراتب الأخيرة حسب الذكور.

يمكن أن نخلص في الأخير إلى أن أطفال الشوارع يتعرضون لمختلف الأخطار تتقدمها الأمراض البدنية والنفسية بصفة عامة بسبب البيئة التي يتواجدون بها، ومن بين تلك الأمراض : الأنيميا، التسممات الغذائية، الالتهابات، الأمراض الجلدية وأمراض العيون، الكسور والحروق...الخ ناهيك عن الأمراض الاجتماعية التي تبعث بالطفل إلى عالم الانحراف والجريمة والحقيقة أن هذه الظاهرة يُنتظر أن تزداد تفاقمًا أمام تدهور الحياة الاجتماعية والمستوى المعيشي للأسر في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة. ولا يمكن بذلك تجاهل النتائج التي سوف تترتب عن زيادة حجم هذه الشريحة لذا أصبح من الملح البحث في حلول وطرق تساهم في الحد من هذه الظاهرة.

٥- تصنيف أطفال الشوارع:

يتم تصنيف أطفال الشوارع إلى تصنيفات مختلفة تعتمد اعتمادا كبيرا على طبيعة المجتمع الذي يعيش فيه هؤلاء الأطفال من درجة التصنيف والمستوى الثقافي السائد، وكذا المستوى الاقتصادي.

ففي أمريكا اللاتينية يتم تصنيف أطفال الشوارع إلى مجموعتين: (١)

• المجموعة الأولى: هم أطفال المنازل les enfants de la maison

وهم الأطفال الذين يقضون بعض الوقت في الشارع ثم يعودون إلى منازلهم أثناء الليل.

• المجموعة الثانية: أطفال الشوارع les enfants de la rue وهم

الأطفال الذين يستقرون في الشارع بدون أسرة أو دعم ورعاية رسمية.

ونشير إلى أنه في الدول الصناعية مثل المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية نجد أن أطفال الشوارع يتم تعريفهم على أنهم الهاربون وهم الذين يتركون منازلهم ويقضون ليلة أو أكثر خارج المنزل دون أن يحيطوا أسرهم بذلك.

وأشار ابتكار Apteker مستندا على رأي قوسقروف (1990) Gosgrove بأن تحديد أطفال الشوارع يمكن أن يعتمد على بعدين هما:

- درجة الانخراط في الأسرة.

- مقدار أو كمية السلوك الانحرافي.

وطبقا لذلك فإن طفل الشارع هو من يكون سلوكه بصفة عامة لا يتفق مع المعايير السائدة في المجتمع، وأن اعتماده على تحقيق احتياجاته يكون خارجا عن دائرة الأسرة أو البديل عنها.

وفقا لما ذهب إليه Lusk (1992) في مقاله "أطفال الشوارع في العالم النامي: نظرة على أحوالهم" "Street children in the developing world : A review of their condition" فإن الشوارع تنطوي على مجموعات من الأطفال وكل مجموعة لها خصائصها النفسية التي تميز هذه المجموعات: (٢)

١- أبوبكر مرسى محمد موسى (٢٠٠١): مرجع سابق، ص: ٤١

٢- نفس المرجع السابق، ص: ٤٢، ٤٣

- المجموعة الأولى: أطفال فقراء يعملون خارج الأسرة ويعودون إليها ليلا في نهاية النهار وربما يتبعون نظاما دراسيا أو يتخذون مسلكا مخزنا ولا يمكن القول بأنهم منحرفون.
 - المجموعة الثانية: أطفال يقضون أغلب الوقت في الشارع ويتحررون من الارتباط الأسري وأسرهم مفككة ولا يترددون بصفة مستمرة على المدرسة وانحرفهم يأخذ في التزايد وعلاقتهم بأسرهم بدأت في التفكك، وميولهم للانحراف في تزايد.
 - المجموعة الثالثة: أطفال عائلاتهم مشردة طبيعيا ويعيشون في الشارع مع أسرهم ويتصفون بالفقر المدقع يطلق عليهم في الهند اسم "ساكني الأرصفة" ويسمونهم في الولايات المتحدة الأمريكية " الأسر المشردة".
 - المجموعة الرابعة: أطفال انقطعت صلاتهم كلية بالأسرة، والشارع هو المأوى الوحيد ويطلق عليهم اسم "أطفال بلا مأوى" أو أطفال الشوارع.
- * تصنيف منظمة الصحة العالمية OMS:** قدمت المنظمة تصنيفا لأطفال الشوارع ضمنته الفئات التي ينتمي إليها أطفال الشوارع الذين يعيشون في الشارع بلا مأوى وبدون حماية أو رعاية ويتمثل هذا التصنيف في:(^١)
- أطفال يقضون أغلب وقتهم في الشارع ولكنهم يعودون لأسرهم في نهاية اليوم.
 - أطفال يقضون معظم أيام الأسبوع في الشارع وقد يعودون إلى الأسرة.
 - أطفال منفصلون عن أسرهم ويقيمون دائما في الشارع وقد يعثرون على أسرهم فيما بعد لظروف معينة.

٦- المعاملة القضائية لأطفال الشوارع:

لقد اهتم القضاء والقانون بالأطفال وأولوه أهمية قصوى لحماية الطفل والمجتمع من شتات الانحراف ومخاطر عالم الإجرام. فأطفال الشوارع في نظر القانون هم أطفال معرضون لانحراف والخطر والمهينون من ثم لارتكاب الجرائم، نتيجة حرمانهم من الحقوق الأساسية من بيئة عائلية وأسرية ترعاها، وتربية قديمة تمنعهم من الانحراف، فيمثل وجودهم أحد مظاهر الظلم والقسوة واللامساواة في المجتمع ويجعل المجتمع عرضة لأخطارهم اليوم وغدا.

^١ - عزت خليل (٢٠٠٠)، أطفال الشوارع في العالم العربي : أسباب المشكلة الحجم والمواجهة،

عن: المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة، سبتمبر ٢٠٠٠، ص ١٦.

وقد اختلف التشريعات الخاصة بالأحداث المعرضين للخطر والانحراف في جل التشريعات العالمية عامة والجزائرية على وجه الخصوص، باختلاف مراحل التشريع، فقد عرفت فئة أطفال الشوارع في القوانين الجزائرية باسم الأحداث المشردين.

وقف المشرع المصري فإن أطفال الشوارع هم الأحداث الأقل من ١٨ سنة الذين يوجدون في حالة يرجح معها الانزلاق نحو ارتكاب جريمة، ومن هذه الحالات: التسول أو عرض سلع أو خدمات تافهة... مع عدم وجود مكان للإقامة والاضطرار للمبيت في الطرقات أو اعتياد الهروب من مؤسسات التعليم.^(١)

لقد أكد المشرع الجزائري في هذا الصدد، بمقتضى المادة ١٩٦ مكرر من قانون العقوبات^(٢) والتي نصت على أنه: " فيما يخص المخالفات المنصوص عليها في المادتين المذكورتين أعلاه، لا يتخذ ضد الأحداث الذين لم يبلغوا الثامنة عشر، إلا تدابير الحماية والتهديب "، وهنا تأكيد من المشرع الجزائري على إخضاع هذا الصنف من الأطفال لتدابير التربية والتهديب.

٦-١ تأكيد المشرع على خضوع طفل الشارع لتدابير التربية والتهديب :

يعد السلوك الذي يأتيه الشخص وفق معايير وقيم المجتمع سلوكا سويا، في حين يوصف السلوك الذي يكون منافيا لتلك المعايير والقيم بأنه سلوك منحرف، لأنه يتنافى ومتطلبات الحياة الاجتماعية، ومقتضيات حفظ الأمن والسكينة العامة، مما قد يستدعي في كثير من الأحيان، تدخل المشرع لتجريم بعض تلك السلوكيات المنحرفة، متى قدر أنها تشكل خطرا على أمن الأشخاص والممتلكات، وتهدد أمن واستقرار المجتمع.

يعرض إتيان الشخص الراشد لسلوك المجرّم، صاحبه للمساءلة الجنائية متى توافرت شروطها القانونية، في حين أن ارتكاب نفس الفعل من قبل قاصر، لا يترتب عنه كقاعدة

^١ - قانون الطفل والأحداث الجديد، المعاملة الجنائية للأطفال، دور الحضانة وتشغيل النساء والأطفال، القاهرة، ١٩٩٧، ص ص: ٢١ - ٢٢.

^٢ - وزارة العدل (٢٠٠٧): قانون العقوبات، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، قانون العقوبات،

عامة. وفق المشرع الجزائري إلا إخضاعه لتدابير الحماية والتهذيب، مع إمكانية توقيع عقوبات مخففة عليه استثناءا. لكنه حينما يتعلق الأمر بالطفل فإن الأمر يكون خلاف ذلك.

فقد استعمل المشرع الجزائري في إطار نصه على التدابير الكفيلة بحماية الطفل، سواء في قانون العقوبات، أو من خلال قانون حماية الطفولة والمراهقة، المصطلحات التالية: الطفل الجانح، الطفل الذي في خطر أو حتى الطفل الذي تُساء معاملته أو الطفل المشرد والتشرد يعد جريمة في نظر القانون ويعاقب عليه، فقد نصت المادة ١٩٦ من قانون العقوبات الجزائري على أنه : "يعد متشردا ويعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر كل من ليس له محل إقامة ولا وسائل عيش ولا يمارس عادة حرفة أو مهنة رغم قدرته على العمل ويكون قد عجز عن إثبات أنه قدم طلبا للعمل أو يكون قد رفض عملا بأجر عرض عليه ".

اتجه المشرع الجزائري، كما يبدو من النص السابق، إلى تجريم فعل التشرد فقط لأن فاعله اتخذ من العيش في الشوارع والامتناع عن التكسب سبيلا لحياته، ولو لم يترتب على فعله ذاك أي إساءة أو ضرر للغير، وبذلك تصنف جريمة التشرد على أنها من جرائم السلوك البحت، وهي الجرائم التي تقوم بمجرد ارتكاب الفعل المجرم، ولو لم ترتب عنه أي نتيجة أو ضرر، ويتجه المشرع عادة إلى تبني مثل هذا الأسلوب في التجريم، لحرصه على التدخل المتقدم والوقائي لتفادي وقوع بعض النتائج الخطيرة على الأمن المجتمع والأشخاص والممتلكات، جراء انتشار بعض الممارسات والسلوكيات السلبية، كالتشرد مثلا، إذ يكفي ليعامل الشخص على أنه مشرد، وفق ما هو منصوص عليها في المادة ١٩٦ من "ق ع ج" * التي مفادها:

١ - محل إقامة غير معروف.

٢ - افتقاره لوسائل العيش بسبب:

- (أ) - امتناعه عن ممارسته أي مهنة أو حرفة رغم قدرته على العمل، مع عجزه عن إثبات سعيه للحصول على وظيفة أو عمل يوفر له العيش الكريم.
- (ب) - رفضه للعمل بأجر عرض عليه.

* - ق ع ج نعني به قانون العقوبات الجزائري، وق إ ج نقصد به قانون الإجراءات الجزائية

وبلاحظ على المشرع الجزائري، أنه لم ينعت الطفل الذي اتخذ من الشارع مأوى له، بأنه مشرد، مكتفيا بالنص في المادة ١٩٦ مكرر من ق ع على أنه، إذا ارتكبت الأفعال المذكورة أعلاه في المادة ١٩٦ من قبل حدث دون الثامن عشر، فلا تتخذ ضد هذا الأخير إلا تدابير الحماية والتثذيب.

٦-٢ المركز القانوني لأطفال الشوارع وفق التشريع الجزائري: (١)

ليس الطفل مجرد كائن للأكل أو جسد يجب حمايته من البرد، ونعالجه من الأمراض، بل كائن اجتماعي ووافد جديد إلى عالمنا تتقصه الخبرة والإحاطة بما يدور حوله ، مما يوجب حمايته من كل خطر يهدده لضعفه وقلة معرفته بالعالم الذي يحيط به، وما يحويه من الأشياء ، الأشخاص ، أفكار وسلوكات، من خلال حراسته ومراقبته، فهو إنسان ايجابي يتأثر بما حوله ويحاول التأثير فيه وعليه، فمراقبته ومنعه مما يضره لا يكفي لتوفير الرعاية الفضلى له ، لأن هذه الأخيرة تتطلب فضلا عن ذلك القيام بتوجيه وإرشاده قصد تعليمه متطلبات الحياة السليمة، وقواعد العيش الجماعي وضوابطه لوقايتها من الانحراف والضرر، كما يقتضي التدخل لمصلحة الطفل إذا انحراف لانتشاله من عالم الجنوح.

قد يشكل والدا الطفل أو القائمين على رعايته مصدر خطر على تربيته، لجهلهم بمتطلبات الوظيفة التربوية الملقاة على عاتقهم، أو لتقاعسهم عن بذل الجهد المطلوب، أو لإخلالهم الجسيم بواجب الرعاية، مما أوجب تدخل المشرع عن طريق مجموعة من الإجراءات قصد تمكين الطفل من الحصول على الرعاية الفضلى. حيث يكون الأطفال في خطر وفق ما نصت عليه المادة الأولى من قانون حماية الطفولة والمراهقة، التي تنص "...إذا لم يكملوا الواحد والعشرون عاما، وتكون صحتهم وأخلاقهم أو تربيتهم عرضة للخطر، أو يكون وضع حياتهم أو سلوكهم مضرا بمستقبلهم..." حيث يمكن في هذه الحالة إخضاعهم لتدابير الحماية والمساعدة التربوية، ضمن الشروط المنصوص عليها في المواد الواردة في نفس القانون..."

كما يوصف الطفل على أنه في خطر أيضا وفق المادة ٤٩ من ق ع ج والمادة ٤٤٤ من ق ع ج (١) "متى ارتكب أحد الأفعال المجرمة بمقتضى نصوص قانون العقوبات، وهو دون

^١ - ليلي جمعي (٢٠٠٩): الآليات القانونية لحماية أطفال الشوارع، مداخلة في الملتقى الوطني

الأول حول أطفال الشوارع في الجزائر: الواقع والآفاق، قسم علم الاجتماع، جامعة قالم

سن الثالث عشرة من عمره" هذا ما يجعل من الطفل الذي اعتاد التسول أو جعل من الشارع مأوى له في خطر متى كان عمره دون الثالث عشرة سنة.

ونتيجة للكثير من الدراسات التي أخذت بعين الاعتبار عوامل انحراف الأطفال دفع بالتشريعات الحديثة إلى تبني مجموعة من الإجراءات لإنقاذ الطفل الجانح وانتشاله من عالم الجريمة ومساعدته على تعديل سلوكاته بما يتماشى والضوابط الاجتماعية.

ويعد الحدث جانحا وفق المادة ٤٩ من ق ع والمادة ٤٤٤ من ق إ ج، متى أقدم على ارتكاب أحد الأفعال المجرمة وسنه تتراوح ما بين ١٣ والثامن عشرة سنة.

يخضع الأحداث الجانحون، مبدئيا لتدابير الحماية والتربية فقط، على غرار أترابهم من الأطفال الذين هم في خطر، إلا أنه يمكن للقاضي استثناء واستنادا إلى المادة ٤٤٥ من ق إ ج والتي نصت على أنه:

" يجوز لجهة الحكم بصفة استثنائية بالنسبة للأحداث البالغين من العمر أكثر من ثلاث عشرة سنة أن تستبدل، أو تستكمل التدابير المنصوص عليها في المادة ٤٤٤ بعقوبة الغرامة أو الحبس المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون العقوبات إذا ما رأت ذلك ضروريا نظرا للظروف أو لشخصية المجرم الحدث على أن يكون ذلك بقرار توضح فيه أسبابه خصيصا بشأن هذه النقطة" ومع ذلك أكد المشرع في المادة ١٩٦ مكرر من ق ع على أنه فيما يخص الأطفال الذي ارتكبوا ".... المخالفات المنصوص عليها في المادتين ١٩٥ و ١٩٦ المذكورتين أعلاه لا يتخذ ضدهم إذا كانوا لم يبلغوا الثامن عشرة ، إلا تدابير الحماية والتهديب ."

يتأكد لنا مما سبق أن المشرع قد تعامل مع هذا النوع من الأطفال على أنهم في خطر، باعتبارهم ضحية للمجتمع ماداموا دون سن الثامن عشر، حتى ولو أقدموا على ارتكاب فعل التشرد بعد تجاوزهم لسن الثالث عشرة، وهو ما دفعه إلى منع القاضي في هذه الحالة من توقيع العقوبة المخففة عليهم استنادا إلى المادة ٤٤٤ من ق إ ج، ولو كانت مبررة بالنسبة إليه.

^١ - ليلي جمعي (٢٠٠٧): حماية الطفل في القانون الجزائري، رسالة دكتوراة غير منشورة، قسم

العلوم القانونية، جامعة وهران، ص ١٤٤ - ١٥٠.

٦-٣ الأساس القانوني لحماية طفل الشوارع: (١)

يمكن لأطفال الشوارع الاستفادة، على غرار غيرهم من الأطفال الجانحين أو الأطفال الذين هم في خطر، من إجراءات الحماية التي نص عليها المشرع لمصلحتهم سواء في القانون الجزائي، أو من خلال نصوص قانون حماية الطفولة والمراهقة.

أ- القانون الجزائي

نصت المادة ٤٩ من ق ع على أنه: "لا توقع على القاصر الذي لم يكمل الثالثة عشرة إلا تدابير الحماية والتربية. ومع ذلك فإنه في مواد المخالفات لا يكون محلا إلا للتوبيخ. ويخضع القاصر الذي بلغ سنه من ١٣ إلى ١٨ سنة إما لتدابير الحماية أو التربية أو لعقوبات مخففة".

وفي نفس المعنى نصت المادة ٤٤٤ من ق إ ج على أنه: "لا يجوز في مواد الجنايات والجنح أن تتخذ ضد الحدث الذي لم يبلغ الثامنة عشرة إلا تدبير أو أكثر من تدابير الحماية والتهديب..." في حين نصت المادة ٤٤٥ إ ج على أنه: "يجوز لجهة الحكم بصفة استثنائية بالنسبة للأحداث البالغين من العمر أكثر من ثلاث عشرة سنة أن تستبدل أو تستكمل التدابير المنصوص عليها في المادة ٤٤٤ بعقوبة الغرامة أو الحبس المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون العقوبات إذا ما رأت ذلك ضروريا نظرا للظروف أو المجرم الحدث على أن يكون ذلك بقرار توضح فيه أسبابه خصيصا بشأن هذه النقطة".

كما أن المادة ١٩٦ مكرر من قانون العقوبات تنص على أنه فيما يخص الأطفال الذي ارتكبوا "... المخالفات المنصوص عليها في المادتين ١٩٥ و ١٩٦ المذكورتين أعلاه لا يتخذ ضدهم إذا كانوا لم يبلغوا الثامن عشرة ، إلا تدابير الحماية والتهديب".

وهذا يدل على أن المشرع قد استثنى الأطفال الذي ارتكبوا جنح التشرّد والتسول من أن توقع عليهم العقوبات المخففة، المنصوص عليه في المواد ٤٩ و ٥٠ من قانون العقوبات والمادة ٤٤٥ من قانون الإجراءات الجزائية.

ب- قانون حماية الطفولة والمراهقة:

^١ - ليلي جمعي (٢٠٠٩)، مرجع سابق،

أصدر المشرع الجزائري القانون رقم ٧٢ - ٠٣ والمؤرخ بتاريخ ١٠ فبراير ١٩٧٢، بغية توفير الحماية اللازمة للأطفال والمراهقين، الذين لم يكملوا سن الواحد والعشرون سنة، وتكون صحتهم أو أخلاقهم أو تربيتهم عرضة للخطر، أو أن يكون وضع حياتهم أو سلوكهم مضر بمستقبلهم. ولا شك في أن عيش الطفل في الشارع يعرض تربيته وأخلاقه وصحته ووضع حياته وسلوكه لخطر محقق، مما يستدعي تدخل قاضي الأحداث إما من تلقاء نفسه أو بناء على عريضة ترفع إليه من والد القاصر أو والدته أو الشخص الذي أسندت إليه حضانة القاصر، أو الوالي أو وكيل الجمهورية أو رئيس المجلس البلدي لمكان إقامة القاصر، لاتخاذ تدبير أو أكثر من التدابير المنصوص عليها في ذات القانون لمصلحة ذلك القاصر.

إن المشرع الجزائري سوى في حالة طفل الشوارع بين الطفل الذي يرتكب هذا الفعل قبل بلوغه سن الثالث عشر، وذلك الذي يرتكب ذات الفعل بعد هذه السن، من خلال نصه بمقتضى المادة ١٩٦ مكرر على أنه لا تتخذ بشأن الأطفال الذين اعتادوا ممارسة التسول والتشرد، إلا تدابير الحماية والتهديب، وهذا يدل على أن المشرع يتعامل مع هؤلاء الأطفال على أنهم ضحايا، حتى ولو كانت الأفعال التي أقدموا علي ارتكابها، تشكل جرائم معاقب عليها بمقتضى نصوص قانون العقوبات.

إن يعد طفل الشوارع طفلا في وضعية خطر ولكن هذا لا يمنع من اعتباره طفلا جانحا على حسب الأحوال بالنظر إلى سنه، نتيجة لاعتياده على ممارسة التسول أو اتخاذه من شارع مأوى له، مع افتقاره لوسائل العيش، وامتناعه عن الالتحاق بأحد المدارس أو مراكز التكوين، أو العمل إذا كان قد بلغ السن القانونية لذلك وهي سن ١٦ سنة كاملة.

٦-٤ تنوع التدابير التي تبناها المشرع لمصلحة أطفال الشوارع: (١)

يعد الأطفال في أي مجتمع جزء لا يتجزأ من الحاضر ولكنهم كل المستقبل، كما أن الطفل بسبب عدم نضجه البدني والعقلي يحتاج إلى تدخل واسع من الدولة بإجراءات متعددة لتوفير الوقاية والرعاية الكافية له، لضمان نموه نموا سويا، ووقايته من السقوط في براثن الجنوح، إضافة إلى بذل كل الجهود الضرورية من أجل إنقاذ الطفل الجانح من عالم الانحراف والجنوح. وهو ما سعى المشرع الجزائري إلى تجسيده من خلال مجموعة من النصوص

^١ - ليلي جمعي (٢٠٠٩)، مرجع سابق

القانونية، التي ضمنها التدابير الكفيلة بتوفير الحماية الضرورية للطفل سواء كان في خطر أو كان جانحا، ولكن ما مدى فعالية تلك التدابير خاصة إذا كان الطفل قد تعود على اتخاذ الشارع مأوى له:

أ- الحرص على وقاية الطفل من التشرد:

قد يجد الطفل نفسه في الشارع لأسباب شتى منها، التخلي عنه في الشارع سواء من قبل أسرته أو الغير، كما قد يتوجه للعيش في الشارع هربا من سوء معاملة أسرته له، أو نتيجة لتخلي تلك الأسرة عن القيام بواجباتها اتجاهه. ويبدو أن المشرع الجزائري قد تنبه إلى أنه يمكن لإخلال الأسرة بواجباتها اتجاه الطفل أن يلعب دورا رئيسيا في انحرافه، وانجرافه اتجاه حياة الشارع بما تحمله له من الأخطار على حياته ومستقبله. وهو ما دفعه إلى تجريم العديد من الممارسات السلبية التي قد تتبناها الأسرة في معاملتها اليومية مع الطفل، والتي يمكن أن تساهم في الدفع به إلى الشارع.

ب- تجريم الممارسات الضارة بالطفل ومستقبله:

انطلاقا من الكلام السابق اتجه المشرع الجزائري إلى تجريم فعل التخلي عن الطفل أو تعريضه للخطر في المواد ٣١٤ و ٣١٦ من ق ع، سواء تم ذلك في مكان أهل بالناس أو خالي من الناس.

حيث نصت المادة ٣١٤ من ق ع ج على أنه كل: "... من ترك طفلا أو عاجزا غير قادر على حماية نفسه بسبب حالته البدنية أو العقلية أو عرضه للخطر في مكان خال من الناس أو حمل الغير على ذلك يعاقب لمجرد هذا الفعل بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات. "في حين نصت المادة ٣١٦ من نفس القانون على أنه: " كل من ترك طفلا أو عاجزا غير قادر على حماية نفسه بسبب حالته البدنية أو العقلية أو عرضه للخطر في مكان غير خال من الناس أو حمل الغير على ذلك يعاقب لمجرد هذا الفعل بالحبس من ثلاث أشهر إلى سنة.

إضافة إلى الأفعال السابقة جرم المشرع الجزائري " ترك أحد الوالدين أو كلاهما لمقر الأسرة باعتباره تهربا من المسؤولية واعتداء على حق الطفل في الرعاية وتعريضه لخطر التشرد والانحراف، وذلك بمقتضى المادة ٣٣٠ / ١ ق ع التي جاء فيها " يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وبغرامة من ٢٥٠٠ إلى ١٠٠٠٠٠ دج :

١ - أحد الوالدين الذي يترك مقر أسرته لمدة تتجاوز شهرين ويتخلى عن كافة التزاماته الأدبية أو المادية المترتبة عن السلطة الأبوية أو الوصاية القانونية وذلك بغير سبب جدي ولا تنقطع مدة الشهرين إلا بالعودة إلى مقر الأسرة على وضع ينبئ عن الرغبة في استئناف الحياة العائلية بصفة نهائية .

كما نصت المادة ٣٣٠ / ٣ على ما يلي: " يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وبغرامة من ٢٥٠٠٠ إلى ١٠٠٠٠٠ دج

١ - أحد الوالدين الذي يعرض صحة أولاده أو أحدهما أو أكثر منهم أو يعرض أمنهم للخطر جسيم بأن يسيء معاملتهم أو أن يكون مثلاً سيئاً لهم للاعتياد على السكر أو سوء السلوك أو بأن يهمل في رعايتهم أو لا يقوم بالإشراف الضروري عليهم وذلك سواء كان قد قضى بإسقاط السلطة الأبوية عليهم ولم يقض بإسقاطها" كما عُد امتناع الأشخاص الملزمين قانوناً بالإففاق على الطفل، عن تقديم مبالغ النفقة المحكوم بها قضاء لصالحه، جريمة بمقتضى المادة ٣٣١ ع ج والتي نصت على أنه: "يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة من ٥٠٠٠٠ إلى ٣٠٠٠٠٠ دج كل من امتنع عمدا ولمدة تتجاوز شهرين عن تقديم المبالغ المقررة قضاء لإعالة أسرته أو عن أداء كامل قيمة النفقة المقررة عليه إلى فروعه وذلك رغم صدور حكم ضده بإلزامه بدفع النفقة إليهم..."

ولم يكتفي المشرع الجزائري عند حد تجريم التخلي عن الطفل سواء كان في صورته المادية أو المعنوية قصد توفير الحماية الضرورية له، بل تجاوز ذلك إلى حد تجريم كل فعل من شأنه الإساءة للطفل وفق ما يبدوا من نص المادة ٢٦٩ ع ج، والتي أكدت على أنه كل من حرم عمدا طفلا من "... الطعام أو العناية إلى الحد الذي يعرض صحته للضرر... يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبالعرامة من ٥٠٠ إلى ٥٠٠٠ دج". كما قام المشرع؛ زيادة على تجريمه للأفعال التي من شأنها تعريض الطفل للخطر سواء كان ماديا أو معنويا، باتخاذ مجموعة من تدابير لمصلحة هذا الأخير لمساعدته على تجاوز تلك الظروف، والحيلولة دون تأثيرها عليه سلبا.

ج-التدخل لمصلحة الطفل الذي في الخطر لوقايته من ولوج عالم الشارع :

قد يشكل والدا الطفل أو القائمين على رعايته مصدر خطر على تربيته، لجهلهم بمتطلبات الوظيفة التربوية الملقاة على عاتقهم، أو لتقاعسهم عن بذل الجهد المطلوب، أو نتيجة

لإخلالهم الجسيم بواجب الرعاية، مما قد يدفع بالطفل إلى الهرب من البيت باتجاه الشارع، لذا تدخل المشرع عن طريق مجموعة من الإجراءات قصد تمكين الطفل من الحصول على الرعاية الفضلى ووقايته من السقوط في عالم التسكع والتشرد وغيرها من السلوكات المنحرفة. وكانت أولى هذه الخطوات، سعيه لمساعدة الأبوين اللذان يعرضان طفلهما للخطر بسبب عدم معرفتهما بقواعد الرعاية الفضلى التي يحتاجها، أو لوجود بعض المشاكل والصعوبات التي تعترض رعايتهما له، استنادا إلى المادة الأولى من قانون حماية الطفولة والمراهقة والتي نصت على ما يلي:

" إن القصر الذين لم يكملوا الواحد والعشرون عاما، وتكون صحتهم وأخلاقهم أو تربيتهم عرضة للخطر، أو يكون وضع حياتهم أو سلوكهم مضرا بمستقبلهم، يمكن إخضاعهم لتدابير الحماية والمساعدة التربوية، ضمن الشروط المنصوص عليها في المواد الواردة بعده". أما إذا تعذر إبقاء الطفل مع والديه، سواء بسبب عدم تعاونها مع المختصين، أو لعدم استفادتهما من المساعدة الممنوحة لهما، كان اللجوء إلى الحل الثاني، والمتمثل في نزع الطفل من وسطه الأسري، وتسليمه لوسط بديل ضمانا لحقه في رعاية فضلى، وفق ما نصت عليه الفقرة الثالثة والرابعة من المادة ١٠ من قانون حماية الطفولة والمراهقة.

لقد كان المشرع مرنا فيما عرضه من حلول لمصلحة الطفل المعرض للخطر ضمانا لحقه في رعاية فضلى، قصد تمكينه من حسن التكيف مع مجتمعه وتحقيق ذاته بطرق مشروعة. حيث تدرج في عرضه للحلول المقترحة على ضوء حاجة الطفل إلى الرعاية من جهة، وحاجته إلى أبويه وحاجتهما له من جهة أخرى، ومدى كفاءتهما وقدرتهما على رعايته من جهة ثالثة، فاكتفى في المرحلة الأولى بمساعدة والدي الطفل على رعايته داخل الأسرة أو خارجها، ما لم يخلأ إخلالا جسيما بواجباتهما اتجاهه كترك أحدهما أو كلاهما لمقر الأسرة، أو إهماله لواجباته العائلية أو تعريضه لصحة الطفل أو أمنه، وأخلاقه للخطر أو الاعتداء عليه مما يعرضهم للمتابعة الجزائية، زيادة على توفير الرعاية البديلة للطفل في هذه الحالة.

٦-٥ حرص المشرع على إخضاع طفل الشارع لتدابير التربية والتثذيب :

أكدت المادة ١٩٦ مكرر من القانون العقوبات على أنها لا تتخذ في مواجهة الطفل المتشرد، والطفل الذي اعتاد التسول، سوى تدابير الحماية والتثذيب، فما هي تلك التدابير التي يمكن اتخاذها لمصلحة هؤلاء الأطفال.

أ- التدابير التي نص عليها المشرع لنجدة الطفل من براثن حياة الشوارع

لقد أصبح المشرع، في المجتمعات المعاصرة، يعي تمام الوعي، بأن السلوك الإنساني سواء كان سوياً أو منحرفاً، إنما هو سلوك مكتسب ومتعلم، مما يجعله قابلاً لتعديل والتغيير،^(١) خاصة بعد تأكيد العديد من الدراسات على أن الانحراف السلوكي للطفل ليس إلا مؤشراً على إخفاق وسطه الأسري، في تعليمه سلوكات سوية لاحتواء أسرته على مثل سيئاً له، أو لإهمال القائمين على تربيته لواجبهم في توجيهه، إرشاده، ووضع الضوابط المنظمة لسلوكه، أو لاعتمادهم أثناء قيامهم بتلك الواجبات على وسائل تربوية غير ملائمة.

وهو ما يبدوا أن مشرعنا قد تنبه إليه، بناء على نصه في المادة ٤٩ ع ج على أنه " لا توقع على القاصر الذي لم يكمل الثالثة عشر إلا تدابير الحماية أو التربية، ومع ذلك فإنه في مواد المخالفات لا يكون محلاً إلا للتوبيخ.

ويخضع القاصر الذي يبلغ سنه بين ١٣ إلى ١٨ سنة إما لتدابير الحماية أو التربية أو لعقوبات مخففة. وهو نفس ما أكدت عليه المادة ١٩٦ مكرر من ق ع بالنسبة للطفل المشرّد وذلك الذي اعتاد على التسول. وتتمثل هذه التدابير وفق المادة ٤٤٤ ق إ ج والتي نصت على أنه: " لا يجوز في مواد الجنايات والجرح أن تتخذ ضد الحدث الذي لم يبلغ الثامنة عشرة إلا تدبير أو أكثر من تدابير الحماية والتهديب الآتية:

- ١- تسليمه لوالديه أو لوصيه أو لشخص جدير بالثقة.
- ٢- تطبيق نظام الإفراج عنه مع وضعه تحت المراقبة.
- ٣- وضعه في منظمة أو مؤسسة عامة أو خاصة معدة للتهديب أو التكوين المهني مؤهلة لهذا الغرض.
- ٤- وضعه في مؤسسة طبية أو طبية تربوية مؤهلة لذلك.
- ٥- وضعه في مصلحة عمومية مكلفة بالمساعدة.

^١ رسيس بهنام (د س) : علم نفس الإجرام، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، ص ١٣٤ -

٦- وضعه في مدرسة داخلية صالحة لإيواء الأحداث المجرمين في سن الدراسة ، غير أنه يجوز أن يتخذ في شأن الحدث الذي يتجاوز عمره الثالثة عشرة تدبير يرمي إلى وضعه في مؤسسة عامة للتهديب تحت المراقبة أو للتربية الإصلاحية .

ب-مدى فعالية التدابير المنصوص عليها لحماية طفل الشوارع:

يتوقف نجاح قاضي الأحداث في اختيار الإجراء المناسب لحماية طفل الشارع سواء تم تصنيفه على أنه في خطر أو عد طفلاً جانحاً، بشكل حاسم على مدى إطلاعه وإحاطته بحقيقة ما يعانيه.

حيث يلعب المختصون في هذا المجال دوراً هاماً في مساعدة القاضي على فهم المشاكل التي يعاني منها الطفل، كما يبدو من نص المادة ٤ من قانون حماية الطفولة والمراهقة، والتي نصت على أنه: " يتولى قاضي الأحداث دراسة شخصية القاصر لاسيما بواسطة التحقيق الاجتماعي، والفحوص الطبية، والطب العقلي والنفساني ومراقبة السلوك ثم بواسطة فحص التوجيه المهني إن كان له محل " .

إلا أن فعالية المساعدة ودقة المعلومات التي يقدمها المختصون للقاضي حول مشاكل الطفل، تبقى مرتبطة بمدى كفاءتهم والإمكانيات المتوفرة لديهم.

إن قلة الإمكانيات والافتقار للتكوين المتخصص، كما هو حال جل المختصين النفسانيين عندنا الذي هم عادة من حاملي شهادة اللسانس في علم النفس فقط، أو المساعدين الاجتماعيين الذين يتراوح مستواهم التعليمي بين الثالثة ثانوي أو المستوى الجامعي، سيؤثر حتماً على قراءاتهم لواقع الطفل ومشاكله، إلى ذلك مشكلة نقص العدد التي ستؤدي حتماً إلى تكليفهم بأعمال كثيرة من شأنها أن تنقص من فعاليتهم.

كما أن الخبير أياً كان تخصصه ومهما كانت كفاءته لا يخرج عن كونه إنسان يسهو، يتعب ويتكاسل وقد يخضع في إدراكه لمشاكل الطفل لعوامل لا شعورية كعلاقته بوالديه أو أبنائه. مما يوجب الانتباه واليقظة من خلال التقييم الدائم والعمل الجماعي والتكوين المستمر لقضاة الأحداث، ومساعدتهم لضمان مرونتهم، وتحسن أداءهم في مجال حماية الطفل، مما سيخفف من وقع الأخطاء المرتكبة وما قد تتسبب فيه من أضرار للطفل ومصلحه.

يرتبط القاضي في اختياره للإجراء المناسب للطفل بمدى إحاطته بالوقائع المرتكبة من الطفل الجانح، أو تلك الصادرة عن الوالدين في حالة الطفل الذي في خطر، ومعرفته

بشخصية الطفل وبيئته. ولن يتأتى له ذلك إلا إذا كان المختصون الذي يحيطون به أكفاء ويعملون معه كفريق متكامل ينظر لمشاكل الطفل من زوايا متعددة. إلا أن توافر كل هذه الشروط لا يعني أبدا توفير الحماية الضرورية التي يحتاجها طفل الشارع، ما لم تتوفر الهياكل المتخصصة والضرورية لمساعدة الأطفال الذي يوجدون في مثل هذا الظروف، خاصة إذا عجزت أسرة الطفل عن التفاعل الايجابي مع الجهات المختصة بحماية هذا الأخير، وهذا كله من شأنه أن يعرقل القاضي المختص ويحد من اختياراته.

٦-٦ طبيعة النقص الذي تعاني منه تلك الهياكل:

تهتم المراكز المتخصصة بالاستقبال، الأطفال الجانحين أو الأطفال الذي هم في خطر، وتربيتهم تحت إشراف قاضي الأحداث، بمساعدة مختص نفسي، ومرشد اجتماعي، ومربي مختص وطبيب، غير أنها تعاني من العجز لقلة عددها ونقص إمكانياتها.

(أ) مشكلة نقص العدد:

لا يزيد عدد هذه المراكز عن بضع عشرات في قطر واسع يحوي أكثر من ثلاث مائة بلدية وقراية ٣٥ مليون مواطن جلهم من الشباب.

حيث يوجد ٣٥ مركز لحماية الطفولة و٤٣ مصلحة للملاحظة في الوسط المفتوح ومركزين فقط لإعادة تأهيل الأحداث الجانحين أحدهما بوهران وثاني بسطيف بعد ما انهار مركز تيجلابين اثر زلزال ٢١ / ٠٥ / ٢٠٠٣. فعدد هذه المراكز لا يغطي حتى الولايات الكبرى فما بلك بالولايات المنشأة حديثا أو البلديات.

(ب) نقص الإمكانيات :

تعاني الهيئات الموجودة رغم قلتها من نقص فادح في الإمكانيات، لأن كل واحدة منها تحتوي فقط على طبيب واحد، إضافة لمختص نفسي ومساعد الاجتماعي وبعض المربين المتخصصين وغير المتخصصين. وهذا قليل لأنه يستحيل على هذا العدد المحدود من المختصين تأطير الأعداد الكبيرة من الأطفال الذين تكتظ بهم تلك المراكز، فكيف الحال والعديد منها يخلو من المختصين أصلا.

كما أن هذه المراكز عادة ما تفتقر لوسائل التثقيف والترفيه، وتتعدم في الكثير منها ورشات لتكوين الأطفال. وهذا ما يجعلها على قلتها عاجزة عن رعاية ومساعدة الأطفال الذين يتم استقبالهم بها، مما يدفع الكثير منهم للهرب منها وتوجه نحو الشارع مرة أخرى.

* اثر هذا النقص على توجيه القاضي:

عادة ما يدفع النقص الموجود في مراكز حماية الطفولة، ومركز إعادة التربية، ومصالح الملاحظة والتربية في الوسط المفتوح، بالقاضي إلى اختيار الإجراء المتاح له بغض النظر عن مصلحة الطفل، كما قد يضطره إلى الجمع بين الأطفال الجانحين والأطفال الذين في خطر في نفس المركز.

(أ) تبني القاضي للإجراء المتاح:

قد يضطر القاضي بسبب النقص الذي تعرفه مراكز، ومصالح استقبال الأطفال الجانحين، وتلك المختصة بالأطفال الذين في خطر إلى اختيار إجراء منافي لمصلحة الطفل، كأن يكتفي مثلا بتسليم الطفل الجانح لوالديه، دون متابعة من مصالح التربية المفتوحة، أو أن يقف عند توبيخه بسبب الاكتظاظ الذي تعاني منه مراكز الاستقبال. والأمر لا يختلف بالنسبة للطفل الذي في خطر والذي يترك عادة في عائلته أو يسلم لوالده الذي لم يمارس حق الحضانة عليه.

وهو ما دلت عليه آخر الإحصائيات، إذ من بين ٣٢١٣ طفل عرضوا على محاكم الأحداث في سنة ٢٠٠٤ تم تسليم ٢١٧٢ منهم إلى عائلاتهم أي بنسبة ٦٨% من العدد الإجمالي في حين كانت النسبة تتراوح ما بين ٥٥% و ٢٥% في السبعينات.

إن تبني القاضي لمثل هذا الاتجاه . بسبب قلة الإمكانيات . في تحديده للإجراء المناسب الذي يمكن اتخاذه لمصلحة الطفل الذي في خطر أو الطفل الجانح، قد يشكل سببا رئيسيا لتردي هذا الطفل نحو حياة الشارع بما تحمله من أخطار على حياته، صحته، تربيته ومستقبله، إضافة إلى التهديد التي تحمله للمجتمع.

(ب) الجمع بين الأطفال الجانحين والأطفال الذين هم في خطر:

قد يكون طفل الشارع . سواء نظرنا إليه على أنه طفل في خطر أو تم تعامل معه على أنه طفل جانح . بدون عائلة مما يضطر قاضي الأحداث للبحث له عن مأوى، بأحد المراكز المتخصصة لحماية الأطفال الذين هم في خطر أو بمركز لإعادة التربية والتأهيل المخصص أصلا للأطفال الجانحين.

إلا أن النقص الفادح بتلك المراكز من شأنه أن يؤدي إلى الجمع بين الأطفال الجانحين وأولئك الذين هم في خطر في مكان واحد، حيث تدل الإحصائيات على أن ٤٨% من

الأطفال الموجودين في مركز إعادة التربية والتأهيل ليسوا جانحين. والعكس صحيح لأن ١٤% من الأطفال الموجودين بالمراكز المخصصة لحماية الأطفال الذي يعانون من خطر مادي أو معنوي جانحون، وهذا يعني أن النقص الموجود في عدد الهياكل المخصصة للأطفال الذين في خطر وتلك الخاصة بالأطفال الجانحين، يتأثر بشكل أساسي في قرارات القاضي، ويحول دون اضطراره بالدور المنوط به في مجال حماية الطفل. يبدو أن المشرع الجزائري مقتنع تمام الاقتناع بحقيقة أن طفل الشارع، سواء صنفناه على أنه طفل في خطر أو تعاملنا معه باعتباره جانح . متى توافرت فيه شروط المتعلقة بالسن وثبت ارتكابه لأفعال معاقب عليها بمقتضى نصوص قانون العقوبات، كارتياح حياة الشارع واعتياده التسول كوسيلة للتكسب والعيش . يعد قبل كل شيء ضحية لوسطه الأسري والمجتمع الذي لم يتدخل في الوقت المناسب لاتخاذ الإجراءات الضرورية لحمايته من الانغماس في حياة التشرد.

٧- الوسائل الوقائية والعلاجية لظاهرة أطفال الشوارع:

رغم ارتفاع الأصوات المنددة بانتشار هذه الظاهرة والمنادية بضرورة إيجاد حل لها، إلا أن الواقع يبين لنا أنه لا يوجد أي تيار يتعاطف مع هؤلاء الأطفال، ولا يوجد أي قبول لهم في المجتمعات. حتى أنه يوجد بعض الدول في أمريكا اللاتينية المعروفة بقتلها لهؤلاء الأطفال، كالبرازيل، الهندوراس، كولومبيا وقواتمالا، فتشير وكالة الإعلام لأمريكا اللاتينية أن الشرطة البرازيلية قتلت خلال أربع سنوات ما يقارب ٧٠٠٠ طفل من هذه الفئة.^(١) فأطفال الشوارع ينتمون إلى الفئة المنبوذة التي يتجاهلها الكل متبادلين الاتهامات حول المسؤولية في انتشار الظاهرة. فالكثير يرون فيهم المثل السلبي للشباب والصورة السيئة التي يقدمها المجتمع للسياح. مما أدى ببعض الدول إلى اعتماد الأساليب الراديكالية في التعامل مع الظاهرة، كإخلاء شوارع المدن الكبرى وخاصة العواصم من كل الفئات الاجتماعية التي من شأنها أن تشوه صورة البلد لدى العملاء الأجانب. وقد شرع في بعض هذه الدول في تجميع المعوقين والمشردين من بالغين وأطفال في مراكز ومحتشدات خاصة بهم، يعاملون فيها بأبشع الطرق. فمثلا في مصر أشار تقرير منظمة " هيومن رايس ووتش " أن مصر

¹ - Nihil Jésus M.(2000): **Le Christ au monde** ; Le monde ; vol XLV ; Nov. Dec 2000.p 05.

تجري حملات اعتقال جماعية على الأطفال الذين يتم احتجازهم لدى الشرطة، أين يتعرضون لمختلف أنواع الأذى كالضرب، الاعتداء الجنسي والابتزاز فضلا عن حرمانهم من الطعام والفرش والعناية الطبية.

وهناك من الدول من تستغل هذه الفئة عبر إشراكهم في القبض على المجرمين حيث تعتمدهم الشرطة في الإدلاء بشهاداتهم حول الحوادث الإجرامية التي يشهدونها أو يشاهدونها أثناء تواجدهم الدائم في الشوارع، حيث يكافئون ماديا كلما تم القبض على مجرم، دون أي حماية لهم من أخطار الانتقام التي قد يتعرضون لها سواء من أهل المجرم أو أتباعه. أمام هذه الانحرافات التي تمارسها بعض المجتمعات في التعامل مع هذه الشريحة، دعا التقرير المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ٢٠٠٤ إلى اتخاذ جملة من الإجراءات للوقاية من العنف ضد الأطفال والتصدي له أينما يقع.

وعرض ١٢ توصية شاملة خرج بها هذا التقرير كوضع استراتيجيات ونظم وطنية لجمع البيانات وضمان حق المساواة.^(١)

فعلى الصعيد العالمي يدعو التقرير لتعيين ممثل خاص معني بالعنف ضد الطفل تكون مدة ولايته المبدئية أربع سنوات، وذلك ليعمل بمثابة داعية على الصعيد العالمي من أجل الوقاية من جميع أنواع العنف ضد الأطفال وتشجيع التعاون والمتابعة في هذا الصدد. ورغم أنه قد تكونت مجالس للطفولة في معظم الدول العربية منذ أن أقرت منظمة الأمم المتحدة الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في نوفمبر ١٩٨٩ م، إلا أن الملاحظ وجود عجز كبير تعاني منه المنظمات والجمعيات والمؤسسات التي تنشط في هذا المجال والتي تعاني من قلة الإمكانيات المادية والموارد البشرية.

ففي الجزائر مثلا تم تنصيب "المجلس العلمي للمرصد الوطني لحقوق الطفل" الذي يضم مجموعة من المختصين في علم الاجتماع، علم النفس، الحقوق والطب. بهدف البحث والدراسة في كل المجالات التي تخص الطفل الجزائري وحقوقه. بهدف ترقية الظروف المعيشية لهؤلاء الأطفال والدفاع عن حقوقهم ومعالجة المشاكل التي يتعرضون لها، خاصة مشكلة أطفال الشوارع والطفولة المسعفة والعائلات الفقيرة المعوزة الغير قادرة على رعاية

^١ - لخضر غول، بن فرحات غزلة (٢٠٠٩)

أطفالها. هذا وقد تم العمل على وضع إستراتيجية وطنية لمحاربة استغلال الأطفال، بالتنسيق بين عدة وزارات وهيئات وطنية من بينها الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة الجزائرية، وكذا وزارة التضامن الاجتماعي. هذا ويتم التشاور والعمل على المستوى المغربي لإنشاء شبكة مغربية للدفاع عن حقوق الطفل.

في الجزائر هناك بعض المحاولات للتكفل بهؤلاء الأطفال على الرغم من عدم وضوح الرؤية بخصوصهم، فكل الأطفال الذي يحتاجون للرعاية والأمن وليس لديهم عائل يكفلهم الدولة الجزائرية تقوم بكفالتهم ويسمون في أحيان أخرى "أبناء الدولة" ويدخل ضمنهم "الأطفال المسعفين، الأحداث المنحرفين، الأطفال في خطر معنوي، المتشردين.... الخ".

كشف وزير التشغيل والتضامن الوطني في أشغال الملتقى التكويني الأول حول: "أطفال الشوارع" المنعقد بالمركز الوطني لتكوين الموظفين المتخصصين ببئر خادم بالجزائر العاصمة سنة ٢٠٠٩ عن وجود ١٣٢^(١) مركز للتكفل بالأطفال المتشردين عبر كافة أنحاء القطر الجزائري، لكنه في المقابل تأسف لأن أغلبها غير مستغل لأسباب مختلفة، ومن ضمن ١٣٢ مركز يوجد ٤٢ مؤسسة مكلفة بحماية الطفولة والقصر، موزعين على ٣٥ ولاية فيها ٩ مراكز كاملة لرعاية الفتيات فقط، كما يوجد في الجزائر ٣٠ مركز آخر متخصص في إعادة التربية موزعين عبر ٢٥ ولاية بقدرة استيعاب ٣٢٧٠ فردا بطاقة ١٩٣٤ مكانا وفي الحقيقة هي جهود معتبرة إذا ما قورنت بالجهود المبذولة في بعض الدول، لكن ما يعاب على هذه المراكز أنها تستقبل الفئات دون فرز، فكثيرا من الأحيان يوضع الأطفال من كلا الجنسين وبصفتين مختلفتين في نفس المركز، أي أن المركز قد يضم فئة من الأطفال المنحرفين بمعية أطفال آخرون يوجدون في خطر معنوي، وبالتالي سيكون التعامل معهم يتطلب رعاية خاصة واهتماما عاليا حتى نحفظ استغلال الأطفال المنحرفين للأطفال في خطر معنوي.

^١ - اتفاقية بين بلدان المتوسط للقضاء على ظاهرة أطفال الشوارع" (٢٠٠٧): في جريدة الشروق

اليومي، الجزائر بتاريخ ٢٧ مارس ٢٠٠٧، العدد ١٩٥٢، ص: ١٧

وفي هذا الصدد تعترف القاضية شرفي مريم (قاضية أحداث) بأخطاء العدالة أثناء متابعتها لقضايا يكون الطفل ضحية لأنه من المفروض حسبها أن تتم معاقبة الأولياء ومحاكمتهم لأنهم تسببوا في انحراف أبنائهم.

ومن جهته أكد رئيس الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل في الجزائر عبد الرحمن عرعار أن وجود ألف طفل في السجون يحيلنا إلى التوقف عند هذا الرقم^(١) وإعادة النظر في حقوق الطفل في الجزائر، وبالتالي من الضروري إيجاد آليات قانونية وإدارية واجتماعية لحماية الطفولة في الجزائر من شأنها أن تتحرك لمساعدة أطفال في مواقع خطيرة.

وهناك من المختصين والباحثين في هذا المجال من اقترح حلا سمي "الحل الثقافي" حيث يعتمد فيه على تضامن وكرم العائلات في قبولها استقبال الطفل المشرد، أو كذلك البحث بين أفراد العائلة التي ينتمي إليها الطفل عن من يقبل إعالته كطريقة لفتح أبواب التواصل وجسور العلاقة بين الطفل وعائلته حتى وإن لم تكن أسرته المباشرة. وتبقى هذه الصيرورة تتطلب بذل مجهودات كبيرة وجادة حتى تتمكن من تحقيق أهدافها، كونها تستغرق وقتا طويلا نسبيا في إعادة إدماج الطفل في المؤسسة الأسرية وبناء علاقات متجددة. ويشير زيد بن أحمد الرماني^(٢) وهو أحد الباحثين المهتمين بهذه الفئة لمجموعة من الحلول التي من شأنها أن تدعم التكفل بهذه الفئة :

- إنشاء مركز لتلقي الشكاوى من أطفال الشوارع إذا تعرض لهم أفراد من المواطنين أو الشرطة للإيذاء أو لاستغلال الأطفال في أنشطة غير مشروعة وتعريف الأطفال به وتشجيعهم على اللجوء إليه.
- عمل يوم لأطفال الشوارع مثل يوم اليتيم يتم فيه عمل مهرجان لجمع التبرعات ولكسر الحاجز النفسي بين الأطفال والمجتمع وتأهيلهم لاستعادة الثقة فيه.
- عمل حملة لجمع الملابس مستعملة وتوزيعها للأطفال.
- وضع صندوق للتصدق عليهم في كل مسجد.

^١-سجية.ب (٢٠٠٦): الحمالون في سوق الحطاطية: الرجولة الميكرة، في جريدة الخبر، الجزائر،

بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠٠٦، ص ١٢

^٢ -http://chi.shams.edu.eg/magazine/summary/2008/Apr/Hoda_ahmd.htm

- قيام الجمعيات المهتمة بأطفال الشوارع بعمل فرق كشفية منهم وعن طريقها يمكن غرس سلوكيات وأخلاق فيهم بشكل غير مباشر وكذلك تدريبهم على الاعتماد على أنفسهم والتعامل مع المجتمع بصورة أحسن ، تعليمهم الإسعافات الأولية والعناية بنظافتهم وصحتهم.
 - قيام مجموعة من الأطباء المتطوعين بالمرور الدوري عليهم في أماكن تجمعهم للكشف على الأمراض وتوعيتهم صحياً وإعطاءهم بعض الأدوية والمواد المطهرة.
 - كل من يعرف منطقة تجمع للأطفال يبلغ الجمعية ليحاولوا عمل خريطة بمناطق تجمعهم .
 - قيام عدد من الأطباء والأخصائيين النفسيين بعمل برنامج للعلاج النفسي للأطفال ومحاولة حثهم على العودة لذويهم أو للمبيت في الجمعيات وذلك بالتدرج حيث نكتفي أولاً بالإقامة الليلية فقط ثم يوم في الأسبوع ثم يومين وهكذا تحفيزهم بهدايا لمن يلتزم بالبرنامج ومع الوقت سيتمكنهم الحياة داخل المنزل.
 - القيام ببعض المشروعات الصغيرة للعمل بها مثل المشغولات اليدوية والملابس الجاهزة والنجارة.
 - فتح الكثير من دور الرعاية بهم وتعليمهم الحرف الصناعية.
 - تكثيف الدعايات في التوعية بالحقوق الأساسية للطفل والتبصير بالمخاطر الاجتماعية لهذه الظاهرة.
 - زيادة الجهود من وسائل الإعلام للحد من انتشار الطلاق والتفكك الأسري.
 - تبادل الخبرات مع دول العالم الأخرى بشأن أساليب مواجهة هذه الظاهرة
- في الوقت الذي يتم التشديد فيه على دور الأسرة كمؤسسة أولى للتنشئة الاجتماعية، والدعوة إلى دعمها في مواجهة التحديات التي حملتها رياح الحداثة والعولمة، لما تلعبه (الأسرة) من دور مهم في حياة الطفل الذي ينعم فيه بعض بهذا الدفء والاحتضان الأسري، وهناك أطفال آخرون محرومون من هذه الميزة، حيث أصبحت رؤيتهم وهم يجوبون الشوارع ليلاً ونهاراً؛ حفاة عراة يتسولون أو يبيعون مختلف السلع ابتداء من الحلوى والشكولاتة وصولاً إلى السجائر، من الأركان القارة في مشهد شوارع مدننا.
- وهو ما يستلزم التحرك السريع لتدارك الخطر المحدق بالأطفال، فالشارع ليس بيئة آمنة لهم، ففيه يكونون عرضة لمختلف أنواع المخاطر، من عنف جسدي وتعاطي المخدرات

والسرقة...الخ، وفي هذا يعد تهديدا حقيقيا لاستقرار المجتمع فالأمر متعلق بالأطفال زاد المجتمع ومستقبله.

وإن كانت الإحصائيات في هذا المجال ضئيلة وغير دقيقة، إلا أن تفاقم الظاهرة بات واضحا للعيان، ويعكس هذا التنامي والانتشار خلا في الحلول الموجهة لمكافحتها. بسبب إلقاء المسؤولية على جهة معينة أو على وزارة واحدة للتكفل بحل هذه المشكلة، لذلك من الضروري التعامل مع هذه القضية بروية أكثر شمولية وإدراك أن هناك عوامل متعددة تتشابك فيما بينها وتشترك في تهيئة الأجواء لصنع هذه الظاهرة، وأنه من الضروري أن تتحمل كل هذه الجهات مسؤوليتها إزاء الوضع.

وفي هذا الإطار يبرز دور المجتمع المدني كشريك للأطراف الأخرى في علاج الظاهرة والقضاء على أسبابها، ويكتسي هذا الدور فعالية وأهمية كبيرة، إذ أن المجتمع المدني أصبح يلعب دورا لا يستهان به في علاج المشكلات التي تعاني منها المجتمعات لاسيما في ظل تنامي الإحساس بالمسؤولية لدى المواطنين وإدراكهم أن حل مشكلاتهم لا بد أن يكون نابعا منهم بالدرجة الأولى، لذلك يعد المجتمع المدني فضاء ملائما لمعالجة هذا النوع من القضايا، فالجمعية هي التي تؤسس الإطار الحقيقي للمجتمع العام وبإمكانها تحفيز حركية جديدة، إضافة إلى الأفكار المتعددة والاستفادة من توليفة من الآراء والتجارب المكتسبة التي تثير المبادرات والاقتراحات للحلول.

إن الحلول - تلقائيا - تتمثل في القضاء على الأسباب التي أدت إلى بروز الظاهرة. لكن تجدر الإشارة إلى أن جمعيات رعاية الأطفال تلعب دور هاما وقيما في مواجهة مسببات هذه الظاهرة في المجتمع، أو الحد منها ما دام علاج الفقر قد يعد أمرا عسيرا في أغلب المجتمعات العربية.

إلا أن هذه الجمعيات تعاني ضعفا في الأداء تجاه هذه الظاهرة والفئة، قد يكون بسبب الموقف السلبي العام من هذه الفئة أو بسبب إمكانياتها المادية. لذا فمؤسسات المجتمع مطالبا بدعم هذه الجمعيات والعمل مع الجمعيات على إحداث توعية اجتماعية بضرورة حماية هذه الفئة وحماية المجتمع بشكل عام.

خلاصة الفصل.

نتعامل مع ظاهرة أطفال الشوارع من خلال فلسفة التضامن الاجتماعي التي تقوم علي فكرة وجوب تحويل المنحرف إلي إنسان سوي متكيف مع المجتمع الذي يعيش فيه بحيث يكون عنصرا مثمرا ومنتجا فيه، ومهمة الدفاع الاجتماعي ليست مقصورة علي علاج المنحرف ليكون عضوا سويا فقط؛ بل تمتد هذه المهمة إلي وقاية المعرضين للانحراف والعمل بمختلف الوسائل والتدابير على انتشالهم من الهوة التي قد يتردون فيها، إذا لم يتم رعايتهم في الوقت المناسب، ولذلك فإن أسس مكافحة الانحراف التي يجب أن تتبع لابد أن تقوم علي التركيز علي الفرد والعناية بشخصيته والتعرف علي أسبابه ودوافعه للانحراف مع العمل علي علاجه.

سنحاول التطرق في الفصل اللاحق إلى واقع أطفال الشوارع بين ظاهرتي العمل والتشرد لأنهما تعكسان فعليا الوضع السبوسيوثقافي والاقتصادي لهذه الفئة المهمشة.